

**محضر إجتماع الجمعية العامة العادية  
لمساهمي الشركة المصرية لخدمات النقل والتجارة (ايجيترانس)  
شركة مساهمة مصرية  
المنعقد يوم الخميس الموافق ٢١ مارس ٢٠٢٢**

بناء على دعوة مجلس الإدارة إلى كل من السادة مساهمي الشركة و السادة/ مراقبا الحسابات و الهيئة العامة للاستثمار و المناطق الحرة و الهيئة العامة للرقابة المالية، و تنفيذاً لأحكام مواد النظام الأساسي وأحكام القانون فقد اجتمعت الجمعية العامة العادية لمساهمي الشركة في تمام الساعة ٢:٠٠ الثالثة من عصر يوم الخميس الموافق ٢١ مارس ٢٠٢٢ بقاعة " البارون" بفندق رينساس كايرو ميراج سيتي فرع التجمع الاول - القاهرة ، وذلك للنظر فى جدول الأعمال الآتى :

١. المصادقة على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢١/١٢/٣١.
٢. المصادقة على تقرير مراقبى الحسابات على القوائم المالية للسنة المالية المنتهية فى ٢٠٢١/١٢/٣١ والمصادقة على تقرير الحوكمة بالشركة عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢١/١٢/٣١.
٣. اعتماد القوائم المالية للشركة المتمثلة فى قائمة المركز المالى فى ٢٠٢١/١٢/٣١ وقوائم الدخل والتدفقات النقدية والتغير فى حقوق الملكية عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢١/١٢/٣١.
٤. اعتماد إرجاء النظر فى توزيع أرباح عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢١/١٢/٣١ إلى النصف الثاني من العام وذلك نظراً لدخول الشركة فى عدد من المشروعات والاستثمارات.
٥. إبراء ذمة السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وإخلاء مسئوليتهم عن السنة المالية المنتهية ٢٠٢١/١٢/٣١.
٦. اعتماد عقود المعاوضة التى تم إبرامها خلال العام المنتهى فى ٢٠٢١/١٢/٣١ والموافقة على الترخيص مقدماً لمجلس الإدارة بإبرام عقود المعاوضة خلال السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٢/١٢/٣١.
٧. تحديد بدلات حضور الجلسات ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس إدارة الشركة عن عام ٢٠٢٢.
٨. تعيين السيد مراقب الحسابات وتحديد أتعابه عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٢/١٢/٣١ بالإضافة الى السادة الجهاز المركزي للمحاسبات.
٩. اعتماد التبرعات التى تمت خلال العام المنتهى ٢٠٢١/١٢/٣١ والترخيص لمجلس الإدارة بالتبرع خلال العام المالى ٢٠٢٢ فيما يزيد عن ألف جنيه.

وقد حضر الاجتماع رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وهم :

- م. / عبير وائل صديق لهيطة - رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب.
- د. / هبه وائل صديق لهيطة - عضو المجلس غير تنفيذي.
- م. / محمد أشرف عمر - عضو المجلس غير تنفيذي.
- ا. / محمد حسن يوسف - عضو المجلس غير تنفيذي ممثلاً عن بنك الاستثمار القومي.
- ا. / سامر عبدالفتاح الوزيري - عضو المجلس مستقل من ذوي الخبرة .
- ا. / علا عبد الوهاب الجرف - عضو المجلس غير تنفيذي ممثلاً عن بنك الاستثمار القومي.

وقد اعتذر عن الحضور كل من:

- م. / محمد السيد حسين طلعت عكاشة - عضو المجلس مستقل من ذوي الخبرة .
- م. / طارق أمين ملش - عضو المجلس غير تنفيذي

كما حضر الاجتماع كل من السادة ممثلي الجهاز المركزي للمحاسبات:

- ١) الأستاذ المحاسب/ عصام الدين إبراهيم (وكيل الوزارة - القائم بأعمال مدير الإدارة).
- ٢) الأستاذ المحاسب / جورج نبيل عزيز (وكيل الوزارة - نائب أول مدير الإدارة)
- ٣) الأستاذ المحاسب / عادل محمد عبد السلام (مدير عام - نائب مدير الإدارة)
- ٤) الأستاذ المحاسب/ أحمد فاروق بدوي ( مدير عام - نائب مدير الإدارة).

كما حضر الاجتماع من مكتب مراقب حسابات الشركة حازم حسن KPMG:

- السيد الأستاذ/ حازم الرجال - الشريك بمؤسسة KPMG حازم حسن بوجب تفويض من الأستاذ/ حسام عبد الوهاب - الشريك بمؤسسة KPMG حازم حسن - مراقب الحسابات

كما حضر الاجتماع الأستاذ / عبد الحميد الزناتى المستشار القانوني للشركة.  
لم يحضر الاجتماع مندوب الهيئة العامة للرقابة المالية ومندوب الهيئة العامة للاستثمار.

تولت رئاسة الاجتماع السيدة/ عبير وائل لهيطة، ورحبت بالسادة الحضور ثم عرضت على السادة أعضاء الجمعية العامة ترشيح السيدة / رانيا فاروق بسطويسي للقيام بأمانة سر الاجتماع وقيام كل من:

١. السيد / محمد إبراهيم مصطفى.
٢. السيد / أحمد شريف محمد حلمي.

فارزا أصوات وقد أقرت الجمعية العامة هذا الترشيح بالإجماع .

وقد قام مراجع الحسابات بالتأكد من صحة إجراءات توجيه الدعوة وأعلن صحتها كما قام بالاشتراك مع فارزي الأصوات بمراجعة سجل حضور المساهمين للجمعية العامة وتبين أن عدد الأصوات الممثلة فى الاجتماع كانت كما يلي:

-	عدد الأسهم التي لها حق الحضور بعد استبعاد أسهم الخزينة	٣٠٩٤٧٤٢٧	سهم
-	عدد الأسهم الحاضرة بالأصالة	١٨٢٢٨١٢٥	سهم
-	نسبة الحضور	٥٨,٩ %	

وعليه فقد أعلن مراقب الحسابات صحة وقانونية الاجتماع وقد وقع على السجل كل من فارزي الأصوات ومراقبي الحسابات وأمين السر ورئيس الاجتماع، بما يفيد نتيجة حصر الأسهم لصحة وسلامة انعقاد اجتماع الجمعية العامة العادية تنفيذا لأحكام القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والنظام الأساسي للشركة.

وبعد فرز الأصوات والتأكد من صحة وسلامة انعقاد الجمعية العامة العادية، بدأت الاجتماع السيدة/ رئيس مجلس الإدارة ورئيسة الاجتماع واستهلته باسم الله، ثم بدأت السيدة/ رئيس مجلس الإدارة ورئيسة الاجتماع بمناقشة جدول الأعمال وفقا لترتيب الدعوة كما يلي:

## **البند الأول : المصادقة على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١**

قامت السيدة/ رئيسة الجمعية بعرض تقديمى لتقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ يبين تطورات الشركة خلال العام، وقد تضمن تقرير مجلس إدارة شركة إيجيترانس لعام ٢٠٢١ النقاط التالية:

- ١- نظرة عامة على أداء السوق.
- ٢- العمليات التشغيلية لشركة إيجيترانس خلال عام ٢٠٢١.
- ٣- الأداء المالي.
- ٤- أهم الاتجاهات المستقبلية.
- ٥- الاتجاه الاستراتيجي للشركة.

وقد أوضحت السيدة/ رئيسة الجمعية للسادة الحضور بأن التقرير المعروض متوفر على الموقع المعلوماتي للشركة لمن يرغب في الاطلاع عليه.

## **القرار**

قررت الجمعية العامة العادية بإجماع السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع المصادقة على تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١.

## **البند الثاني: المصادقة على تقرير مراقبي الحسابات على القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/١٢/٣١ والمصادقة على تقرير الحوكمة بالشركة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/١٢/٣١**

أفادت السيدة/ رئيسة الجمعية بأن تقرير الحوكمة المذكور معروض على السادة الحضور ضمن أوراق اجتماع الجمعية العامة للاطلاع.

- ١- طلبت السيدة / رئيسة الجمعية من الأستاذ المحاسب/ عصام الدين إبراهيم وكيل الوزارة – القائم بأعمال مدير الإدارة بالجهاز المركزي للمحاسبات بعرض تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية وقد بدأ سيادته كلامه كما يلي:

بداية رحب سيادته بالسادة الحضور وهنأ سيادته الجميع بمناسبة قرب حلول شهر رمضان المعظم أعاده الله على الجميع بالخير واليمن والبركات.

قبل عرض تقرير مراقب الحسابات عن القوائم المالية عن العام المالي المنتهي في ٢٠٢١/١٢/٣١ نود الإحاطة إلى أنه تم موافقتنا بملف الدعوة العامة اليوم ٢٠٢١/١٢/٣١ "قبل انعقاد الجمعية مباشرة" مرفقا به رد الشركة المؤرخ في ذات التاريخ بما لا يسمح لنا بدراسته وإبداء الرأي بشأنه ونشير إلى الآتي:

١. تم إبلاغ الشركة بالتقرير المشار إليه والمعروض عليكم بكتاب الإدارة رقم ١٢٩ في ٢٠٢٢/٣/٧ ولم يتم موافاة الإدارة برد الشركة لدراسته كما سبق الإشارة على الرغم من تضمن كتاب الإدارة ضرورة موافقتنا برد الشركة والذي انتهى إلى "برجاء التنبيه نحو موافقتنا برد الشركة على أن نوافق به قبل انعقاد الجمعية العامة العادية - المزمع انعقادها في ٢٠٢٢/٣/٣١ - بوقت كاف حتى يتسنى لنا دراسة الرد والتعقيب عليه إذا لزم الامر".
٢. لم تستجب الشركة حتى تاريخه بموافقتنا بالرد وتم الكتابة إلى الشركة وأخرها "استعجال أخير" بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٧ برقم ١٢٧ والذي ورد به الإشارة إلى "استعجال الإدارة في هذا الشأن رقم (١) بكتابتنا رقم ١٣٢ بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٤ واستعجال الإدارة رقم (٢) بكتابتنا رقم ١٣٥ بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٠ مما يعد مخالفا للمادة (١٢) من قانون الجهاز المركزي للمحاسبات رقم ١٤٤ لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته هذا فضلا عما ورد بكتابتكم للبرصة المصرية المؤرخ ٢٠٢٢/٣/٨ والمرفق به تقرير الإدارة عن القوائم المالية المشار إليها بعاليه بأنه "فور الرد سيتم إرسال الرد إلى سيادتكم" وهو أمر تتحمل مسئوليته إدارة الشركة.
٣. بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٦ وافقتنا الشركة فقط بإخطار الدعوة للجمعية العامة للشركة المؤرخ ٢٠٢٢/٣/٣ ولم يتم موافقتنا بملف الدعوة على الرغم من طلبه كتابة بموجب كتابنا رقمي ١٣٥ بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٠، ١٣٧ بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢٧ وذلك بالمخالفة للمادة ٢٠٧ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاتهما. في ضوء عدم موافقتنا بملف الدعوة نؤكد في هذا الصدد ضرورة الالتزام بأحكام الفقرة (ز) من المادة ٢٠٢، ٢٠٧ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بشأن الشركات المساهمة بعدم الإحالة إلى أية أوراق أخرى وقصر المداولة على المسائل المدرجة بجدول الأعمال.
٤. تضمن جدول الأعمال الآتي:

- بند رقم (٤) "اعتماد إرجاء النظر في توزيع أرباح السنة المالية في ٢٠٢١/١٢/٣١ إلى النصف الثاني من العام وذكر نظرا لدخول الشركة في عدد من المشروعات والاستثمارات" وذلك بالمخالفة للمادة ٤٤ من القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والمادة ١٩٧ من اللائحة التنفيذية لذات القانون اللتين نصتا على "يستحق كل من المساهم والعامل حصته في الأرباح بمجرد صدور قرار الجمعية العامة بتوزيعها وعلى مجلس الإدارة أن يقوم بتنفيذ قرار الجمعية العامة بتوزيع الأرباح على المساهمين والعاملين خلال شهر على الأكثر من تاريخ صدور القرار... إلخ".
- هذا فضلا عن أن القانون المشار إليه ولائحته التنفيذية لم يجز للجمعية العامة ذلك لما ينطوي عليه من مخالفة لأحكام القانون التزاما بالأصل الحاكم لتصرفات الجمعيات العامة لهذه الشركات وهو المنع عند عدم وجود النص " فتوى الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع رقم ٤٦٩ بتاريخ ٢٠٢١/٤/١ ملف رقم ٣٦٦/١/٤٧".
- وحيث لم يرد لنا ملف الدعوة قبل انعقاد الجمعية كما سبق الذكر فلم يتسنى لنا إعمال أحكام المادة ٤٣ من القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والمادة ١٩٨ من اللائحة التنفيذية التي نصت "...كما لا يجوز للجمعية العامة أن تقرر توزيع أرباح إذا ترتب على ذلك منع الشركة من أداء التزاماتها النقدية في مواعيدها". وهو يؤيد ما ورد برأي الإدارة ملاحظة (١٢) ص (٥) ضمن تقرير مراقب الحسابات عن القوائم المالية المستقلة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/١٢/٣١ والمعروض على الجمعية المنعقدة اليوم.
- بند رقم (٧) تحديد بدلات حضور الجلسات ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة وإعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة عن العام ٢٠٢٢.
- نشير في هذا الصدد إلى أن مجلس الإدارة تم تعيينه لمدة ثلاث سنوات وفقا للبند السابع بمحضر الجمعية العامة العادية بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٣٠ وتم تحديد البدلات ومصاريف الانتقال المشار إليها بالبند التاسع اتفاقا مع المادتين ٧٧، ٨٨ من القانون ١٥٩ بشأن الشركات المساهمة.
- وحيث لم يعط القانون الجمعية الحق في إعادة النظر في تحديد مكافآت وبدلات مجلس الإدارة خلال مدة المجلس المنصوص عليها في المادة (٧٧٩) فإن ذلك يعد مخالفا لأحكام القانون التزاما بالأصل الحاكم لتصرفات الجمعيات العامة لهذه الشركات وهو المنع عند عدم وجود النص " فتوى الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع رقم ٤٦٩ بتاريخ ٢٠٢١/٤/١ ملف رقم ٣٦٦/١/٤٧ المشار إليه بعاليه.
- لم يتضمن قرار تعيين مجلس الإدارة المشار إليه بعاليه الترخيص للسيدة/ رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب بشغل وظيفة عضو منتدب في شركة أخرى فضلا عن رئاستها لعدد شركتين "تابعيتين" والقيام بأعمال المصفي القانوني لشركتين "تابعيتين" آخرين وذلك بالمخالفة للمادة ٢١٧ بند ٤ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بيانهم كالتالي:

الصفة	اسم الشركة
رئيس مجلس الإدارة	شركة إيتال
مصفي الشركة	شركة بارچ لينك
رئيس مجلس الإدارة	شركة حلول المستودعات
مصفي الشركة	شركة الموانئ النهرية

وفيما يلي تقرير السادة الجهاز المركزي للمحاسبات على القوائم المالية المستقلة والمجمعة للشركة فى ٣١-٢٠٢١-١٢:

## تقرير الجهاز المركزى للمحاسبات على القوائم المالية المستقلة للشركة المصرية لخدمات النقل والتجارة (ايجيترانس) فى ٣١/١٢/٢٠٢١

راجعنا القوائم المالية المستقلة المرفقة للشركة المصرية لخدمات النقل والتجارة (ايجيترانس) "شركة مساهمة مصرية" خاضعة لأحكام القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والمتمثلة في الميزانية المستقلة في ٣١/١٢/٢٠٢١ البالغ إجمالي الأصول بها نحو ٣١٧,٤٧١ مليون جنيه وقائمة الدخل المستقلة عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ بصافي ربح بعد الضريبة بنحو ٥٢٨,١٨ مليون جنيه ، وكذا قوائم الدخل الشامل الأخر والتغير في حقوق الملكية والتدفقات النقدية عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وملخصا للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

### مسئولية الإدارة عن القوائم المالية المستقلة:

هذه القوائم المالية مسئولية إدارة الشركة، فالإدارة مسئولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضا عادلا وواضحا وفقا لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسئولية الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضا عادلا وواضحا خالية من أى تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ كما تتضمن هذه المسئولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

### مسئولية مراقب الحسابات:

تنحصر مسئوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية المستقلة في ضوء مراجعتنا لها وقد تمت مراجعتنا وفقا لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتطلب هذه المعايير تخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أى أخطاء هامة ومؤثرة . وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات في القوائم المالية وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم الشخصي للمراقب و يشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأي على كفاءة الرقابة الداخلية في الشركة و تشمل عملية المراجعة أيضا تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية و التقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة الإدارة وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية. وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة و تعد أساسا مناسبة لإبداء رأينا على القوائم المالية.

### أساس الرأي المتحفظ

١. لم تقم الشركة بإجراء أية مطابقات على أرصدة كبار العملاء والوكلاء فى ٣١/١٢/٢٠٢١ وقامت الشركة بإرسال مصادقات لعملاء الأرصدة المدينة وبعض العملاء "دفعات مقدمة" ولم تتلق أى ردود عنها حتى تاريخ الفحص.
٢. لم تتأثر القوائم المالية فى ٣١/١٢/٢٠٢١ بنحو ١٠٨ ألف جنيه قيمة اشعارات الخصم التى تم منحها للعملاء فى العام المالى ٢٠٢٢ وتخص عمليات للعام المالى ٢٠٢١ كان يتعين تسويتها بالخصم من إيرادات النشاط ومراجعة أثر ذلك على القوائم المالية.
٣. أدرج مبلغ ١٦٨,٤٠٧ جنيه بكل من حسابى أوراق القبض وتأمينات للغير شيك رقم ٤٢٠٥٦٦٨٠٥٦٢٠١١٤ بتاريخ ٣٠/٩/٢٠٢١ قيمة ضمان أعمال تجهيزات مقر بورسعيد والمقدم من شركة سى دى ايه وكان يتعين التصويب بإلغاء القيد بالحسابين ومراجعة أثر ذلك على قائمة التدفقات النقدية.
٤. لم يتم موافاتنا بمطابقة على صحة الرصيد المستحق على شركة دمياط لتشغيل محطات الروافد وقدره نحو ٩٦٤ ألف جنيه مرحله منذ عدة سنوات والمكون عنها إضمحلال بكامل القيمة وقد تبين أن الشركة تحت التصفية.
٥. بلغت قيمة التأمينات لدى الغير نحو ٩٢٧ ألف جنيه فى ٣١/١٢/٢٠٢١ وقامت الشركة بإرسال شهادات لبعض الجهات البالغ رصيدها نحو ٥٦٣ ألف جنيه علما بأنه لم تتلق ردود على نحو ٤١٤ ألف جنيه ولم يتم إرسال الشهادات عن باقى الرصيد وقدره نحو ٣٦٤ ألف جنيه. يتعين إرسال الشهادات اللازمة المؤيدة لصحة الرصيد.
٦. تضمنت أوراق الدفع طويلة الأجل نحو ١,٢٤٩ مليون جنيه شيك رقم ٢٧٣٣٦٥٨١ حف ١/٧/٢٠٢٢ فى حين صحته أوراق دفع قصيرة الأجل وفقا للفقرة ٦٩ من معيار المحاسبة المصرى رقم (١) عرض القوائم المالية.
٧. لم يتأثر مخصص الأرصدة المدينة المكون البالغ ٢٤٤,٤ ألف جنيه رصيد مدين كعهدة للسيد / كريم حسنين

- بقيمة ما تم تحصيله من المذكور خلال الفترة من ٢٠٢٢/٢/١٤ حتى ٢٠٢٢/٢/٢٤ وقدره مبلغ ١٠٠ ألف جنيه وفقا لمعيار المحاسبة المصرى رقم (٧) الأحداث التى تقع بعد الفترة المالية. يتعين تخفيض المخصص بالقيمة ومراعاة أثر ذلك على القوائم المالية.
٨. لم تتمكن من الحكم على مدى كفاية المخصصات "القضايا، الضرائب" فى ٢٠٢١/١٢/٣١ البالغ ٣٩٨ ألف جنيه، ٢ مليون جنيه على التوالى كالتالى:
- لم يتضمن بيان الموقف القانونى المقدم لنا للقضايا تحديد نسب المكسب أو الخسارة لبعض القضايا وعلى سبيل المثال دعوى رقم ٢٩٠ لسنة ٢٠١١ المقامة من ايجيت ماركيتس بنحو ١١٢ ألف جنيه.
  - أفادت الشئون القانونية بأن المكسب ١٠٠ % بالنسبة للدعوى رقم ١٠٦٠ لسنة ٢٠١٩ المرفوعة من السيدة / دعاء أحمد تعويض عن فصل تعسفى بمبلغ ٢٧٨ ألف وتم تكوين مخصص بكامل القيمة وكان يتعين إلغاء المخصص وفقا لدراسة الشئون القانونية بالشركة.
  - بلغ مخصص الضرائب المكون ٢ مليون جنيه فى ٢٠٢١/١٢/٣١ وفقا لما ورد بمحضر لجنة المخصصات المؤرخ ٢٠٢٢/٢/٦ "بناء على فحص ضريبة القيمة المضافة من ٢٠١٦ إلى ٢٠١٩" فى حين بلغت الفروق الضريبية نحو ٦,٣٩٧ مليون جنيه وطالبت الشركة بالإحالة إلى لجنة الطعن لمقابلة ما إنتهت إليه اللجنة الداخلية فى ٢٠٢٢/١/٢٤ فضلا عن عدم الإفصاح ضمن الإيضاحات المتممة " الموقف الضريبى".
  - لم تتأثر قائمة الدخل فى ٢٠٢١/١٢/٣١ بالأثار المترتبة على ما إنتهت إليه اللجنة الداخلية "ضريبة قيمة مضافة" جلسة ٢٠٢٢/١/٢٤ بنحو ١,٧٨٠ مليون جنيه فيما انتهى "بالإتفاق" مع اللجنة الداخلية على فروق ضريبية رابط نهائى بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢٤. يتعين تحميلها مباشرة على المصروفات بقائمة الدخل.
  - لم تتضمن إيرادات النشاط الجارى قيمة تخزين نحو عدد ٥٥ سيارة وردت قبل انتهاء عام ٢٠٢١ وتم خروجها خلال الفترة من بداية العام الحالى حتى ٢٠٢٢/١/٣١. يتعين الحصر وتسوية ما يخص عام ٢٠٢١ حتى ٢٠٢٢/٢/٢٤ (تاريخ إصدار القوائم المالية) ومراعاة أثر ذلك على القوائم المالية فى ضوء التزام الشركة بتطبيق معايير المحاسبة المصرية.
  - بلغت الودائع المجمدة مقابل خطابات ضمان نحو ٤,٨٩٨ مليون جنيه وصحتها ٤,٧٢٨ مليون جنيه طبقا لبيان الشركة فى ٢٠٢١/١٢/٣١. وذلك ضمن النقدية وما فى حكمها آخر العام بقائمة التدفقات النقدية. يتعين إجراء التصويب اللازم ومراعاة أثر ذلك على القوائم المالية.
  - ١٢. أعتدنا فى مراجعتنا لفروع الشركة (السويس، دمياط، مرغم، القاهرة ، بورسعيد) عل موازين المراجعة والقوائم والملخصات التى أعدتها الشركة فى ٢٠٢١/١٢/٣١.

## الرأى المتحفظ

فيما عدا تأثير ما تقدم على القوائم المالى فمن رأينا أن القوائم المالية للشركة المصرية لخدمات النقل والتجارة "ايجيترانس" المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح وفي جميع جوانبها الهامة عن المركز المالى المستقل للشركة فى ٢٠٢١/٢/٣١ وعن نتيجة الأداء المالى وتدفعاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية فى ذلك التاريخ وذلك طبقا لمعايير المحاسبة المصرية الصادرة وفى ضوء القوائين واللوائح المصرية ذات العلاقة.

## ومع عدم اعتبار ذلك تحفظا:

- تم جرد الأصول الثابتة بمعرفة الشركة فى ٢٠٢١/١٢/٣١ وتحت مسئوليتها وتحت إشرافنا الإختبارى وفى حدود الإمكانيات المتاحة كما تم حساب الإهلاك وفقا للقواعد والمعدلات المتعارف عليها وكالمتبع فى السنوات السابقة فضلا عن الآتى :
  - لم نواف بنتيجة مطابقة محاضر الجرد السنوى لأصول وموجودات الشركة فى ٢٠٢١/١٢/٣١ والتقرير النهائى للجنة الجرد للوقوف على أى إختلافات وإتخاذ اللازم بشأنها بالرغم من إستخدام الشركة برنامج جديد بالباركود لمسح وجرد الأصول الثابتة ورفعها على برنامج الأوراكل.
  - لم نواف بالشهادات السلبية للأصول المملوكة للشركة حتى ٢٠٢١/١٢/٣١ للتحقق من عدم وجود أية تصرفات أو رهن حقوق عليها. يتعين بموافاتنا بذلك.
- بلغت جملة قيمة الأراضى بالشركة نحو ١٩,٧٢٣ مليون جنيه تمثل قيمة أرض المبنى الإدارى لفرع الشركة بالتجمع الخامس والمشتراة وفقا لعقد البيع النهائى فى فبراير ٢٠١٨ ولم يتم الإنتهاء من توثيق عقد الأرض باسم الشركة حتى تاريخه. يتعين إتخاذ اللازم لتدارك ذلك والإفادة بما يتم.

٣. لم يتم تحقيق أى عوائد على استثمارات الشركة فى بعض الشركات التابعة والشقيقة "منذ تأسيسها" وذلك كما يلى:

- شركتى ايجيترانس للموانئ النهرية، ايجيترانس بارج لينك للنقل (شركة تابعة) وبالبالغ إجمالى الاستثمارات بها نحو ٥٠٠ ألف جنيه ومكون عنها اضمحلال بكامل القيمة ونشير إلى أن كلا الشركتين تحت التصفية بصور قرار الجمعية العامة غير العادية لهما بذات التاريخ ٢٠١٦/٧/١٢ ولم تزاو أيا منهما أى نشاط منذ تأسيسهما فى ٢٠٠٩/٥/٣، ٢٠٠٩/٦/٤ لعدم حصولهما على التراخيص اللازمة للنشاط لوجود قيود قانونية مانعة لمنح هذه التراخيص. وتم مد أجل التصفية حتى ٢٠٢٢/٤/٢٩ بموجب قرار الجمعية فى ٢٠٢١/٦/٢٦. والجدول التالى يوضح استمرار تحقيق الشركتين لخسائر لعدم التصفية فضلا عن المستحق على الأطراف ذوى العلاقة:

البيان	الموانئ النهرية	بارج لينك للنقل	الإجمالي
خسائر مرحلة	٦٨٢,٦٣٣	١٩٦,١٣٧	٨٧٨,٧٦٠
خسائر ٢٠٢١	٢٢٨,٦٩٧	١٩٨,٠٨٠	٤٢٦,٧٧٧
الإجمالي	٩١١,٣٣٠	٣٩٤,٢٠٧	١,٣٠٥,٥٣٧
مستحق على أطراف ذوى العلاقة	٤٦٥,٠٩٩	٨٣,٤٤٨	٥٤٨,٥٤٧
مكون عنها اضمحلال بالكامل			

يتعين الانتهاء من إجراءات التصفية وحتى لا تتحمل الشركة مزيدا من الخسائر فضلا عن العائد المفقود عن تلك الأموال المستثمرة وهو ما تتحمل مسؤوليته إدارة الشركة فى ضوء عدم دقة دراسات الجدوى التى أغفلت مدى توافق متطلبات الترخيص وفقا للمنوه إليه بعاليه طبقا لإفصاحات الشركة.

- شركة دمياط لتشغيل محطات الروافد (شركة شقيقة) والتى بلغ إجمالى الإستثمار بها نحو ٨٨٥ ألف جنيه ومكون عنها إضمحلال بكامل يتعين البحث وموافقاتنا بأخر ما انتهت إليه عملية التصفية وما يتخذ فى هذا الشأن.
  - ٤. وجود عملاء - دفعات مقدمة - فى تاريخ ٢٠٢١/١٢/٣١ لها أرصدة دائنة متوقفة من سنوات بلغ ما أمكن حصره منها نحو ١٨٤ ألف جنيه، ٥٩٦ دولار.
- يتعين الحصر وموافقاتنا بأسباب ذلك وإجراء التسويات اللازمة مع مراعاة ما ورد بأحكام المادة رقم ١٤٧ من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته.

٥. استمرار تحقيق خسائر من عام لآخر ببعض فروع الشركة كما يلى :

الفرع	الموقف فى ٢٠٢١/١٢/٣١	الموقف فى ٢٠٢٠/١٢/٣١	الموقف فى ٢٠١٩/١٢/٣١
دمياط	-٩٢٩,٦٥٧ جنيه	-٧٥,١٨٤ جنيه	-٢٤٦,٨٨٩ جنيه
مرغم	-١,٣٣٢,٥١٢ جنيه	-٧٤٣,٦٩٦ جنيه	-١٤٥,٦٤٦ جنيه

- يتعين بحث أسباب ذلك واتخاذ ما يلزم لوقف تلك الخسائر لتعظيم إيرادات الشركة.
- ٦. عدم قيام الشركة بتنفيذ توصية لجنة المراجعة والحوكمة رقم (٥-فقرة٤) بجلستها رقم (١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٥ بشأن إيجاد وسيلة لتفادى السداد للجهات الرسمية نيابة عن العملاء لحين مطالبتهم بالسداد واقترحت اللجنة بتوصيتها أن تقوم الشركة بالمطالبة مسبقا بالمبالغ الخاصة بالجهات الرسمية إلا أنه تبين استمرار الشركة فى سداد تلك الإيصالات الرسمية نيابة عن العملاء دون تحصيلها مقدما خلال العالم وقد بلغت جملتها ١٢,٨٠١ مليون جنيه فى ٢٠٢١/١٢ علما بأن رصيد حساب الذى لا يقابله دفعات مقدمة ٥,٩٢٢ مليون جنيه فى ذلك التاريخ الأمر الذى يمثل مخاطرة على الشركة فى حالة عدم تحصيل تلك المبالغ فى ظل عدم وجود ضمانات كافية منهم لتغطية الائتمان الخاص بهم كما يؤدي إلى تجميد سيولة الشركة النقدية لدى هؤلاء العملاء وغيرهم بدون عائد .
- ٧. لم يتم موافقاتنا بالمطابقة مع هيئة الإستثمار فى ٢٠٢١/١٢/٣١ على الرغم من طلبها كتابة وآخرها كتاب رقم ١٢٤ فى ٢٠٢٢/٣/٦.
- ٨. وجود بعض العمليات التى تمت وأظهرت وجود إيرادات دون وجود تكاليف تخصها خلال العام وقد بلغ جملة ما أمكن حصره منها نحو ٤,١٨ مليون جم كما تبين وجود عمليات لها تكاليف بدون إيراد بلغ ما امكن حصره منه ١٧٩ ألف جنيه وهو ما يتعارض مع وجود نظام أوراكل ERP الممسوك بالشركة والذى يتيح إمكانية تحديد تكلفة وإيراد كل عملية.

٩. بلغت جملة مصاريف الانتقال المنصرفة مباشرة للسادة ممثلى المال العام بالشركة خلال عام ٢٠٢١ نحو ١٩١ ألف جنيه " ما أمكن حصره" منها نحو ١٤١ ألف جنيه نظير حضور جلسات مجلس الإدارة بواقع ٦٧٥٠ جنيه للجلسة الواحدة، ٥٠ ألف جنيه نظير حضور جلسات اللجان " المراجعة والحوكمة وخلافه من اللجان المنبثقة من المجلس بواقع ٥٠٠٠ جنيه للجلسة الواحدة ونبدى فى هذا الشأن ما يلى :
- مخالفة المادة رقم (١) من القانون رقم (٨٥) لسنة ١٩٨٣ بشأن مكافآت ومرتبىات ممثلى الحكومة والشركات الاعتبارية العامة والبنوك إلخ والتي استتنت المبالغ التى تؤول إلى حجة التمثيل ".... مقابل نفقات فعلية مؤداة فى صورة بدل سفر أو بدل أو مصاريف إنتقال متى كان صرفها فى حدود القواعد والنظم المعمول بها فى الجهة التى يباشر فيها مهمة التمثيل على سبيل المثال صرف ١٦,٧٥٠ ج لأحد الممثلين منها ١١,٧٥٠ ج فى ذات التاريخ كالأتى :

م. إنتقال لجنة الترشيحات والإستحقاقات /٥٠٠٠ الجلسة	م. إنتقال لجنة المراجعة والحوكمة / ٥٠٠٠ ه الجلسة	م. انتقال مجلس إدارة / ٦٧٥٠ الجلسة
١٦٤ صرف ٢٠٢١/٢/١٥ إذن	١٩٧ صرف ٢٠٢١/٢/٢٣ إذن	٢٠٥ صرف ٢٠٢١/٢/٢٣ إذن

مما يتضح معه أنها لاتمثل نفقات فعلية وفقا للمادة المشار إليها بعاليه. وحيث أن المادة رقم (٣) من القانون المشار إليه قد أوجبت على المسئولين عن إدارة الشركات والجهات المشار إليها فى المادة الأولى أن يؤدوا المبالغ التى يستحقها الممثلون المذكورين أيا كانت طبيعتها أو تسميتها أو صورتها إلى الجهات التى يمثلونها وذلك خلال شهر من تاريخ إستحقاقها ... على أنه فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة مقابل بدل سفر أو بدل أو مصاؤيف إنتقال أو إقامة فيقتصر الأداء على ما زاد عن الحدود المقررة وفقا لحكم المادة الأولى من القانون . وهو ما لم تلتزم به الشركة على الرغم إقرار الشركة بأنها ملتزمة بتطبيق أحكام القانون المشار إليه

يتعين اتخاذ اللازم نحو الالتزام بما ورد بالقانون والافادة بما يتم أو تقديم المستندات الدالة على أنها نفقات فعلية اعمالا لأحكام القانون المشار إليه.

١٠. إنعقاد بعض جلسات مجلس الإدارة بالوسائل الإلكترونية صرف عنها مصاريف إنتقال بلغ ما أمكن حصره نحو ٢٠٣ ألف جنيه خلال عام ٢٠٢١. يتعين العرض على الجمعية العامة للشركة لوضع القواعد والنظم والإجراءات فى حال انعقادها بالوسائل الإلكترونية.

١١. عدم الإلتزام بتنفيذ ما ورد بالمادة رقم (٨) من القانون رقم (٤) لسنة ٢٠٢١ والمتضمنة خصم نسبة تعادل خمسة من عشرة آلاف من إجمالى الراتب الشهرى للعاملين حيث تبين قيام الشركة بالخصم من الراتب الشهرى غير منضمن الحوافر والأرباح وغيرها بالمخالفة لما تقضى به التعليمات التنفيذية رقم ٦٨ لسنة ٢٠٢١ الصادرة من مصلحة الضرائب المصرية والتى فسرت المقصود بالراتب فى تطبيق المادة رقم (٨) من القانون رقم ٤ لسنة ٢٠٢١ بأنه "جملة ما يحصل عليه العامل شهريا من مستحقات وفقا للمادة رقم (٩) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته " وقد بلغ جملة ما تم خصمه وسداده خلال العام نحو ١٤ ألف جنيه . يتعين الإلتزام بالتعليمات التنفيذية المشار إليها وإجراء التصويب اللازم.

١٢. لم يتم الإفصاح ضمن الإيضاحات المتممة عن موافقة مجلس إدارة الشركة بجلسته رقم (٢) لسنة ٢٠٢٢ فى ٢٠٢٢/٢/٢٤ - والمتضمنة اعتماد القوائم المالية المدققة للشركة فى ٢٠٢١/١٢/٣١ - على شراء أسهم خزينة دعما لسعر السهم بالسوق بما لا يجاوز ١٠٪ من إجمالى أسهم رأس مال الشركة المصدر وذلك من خلال السوق المفتوح على أن يتم التنفيذ على مدار ٦ شهور.

كان يتعين الإفصاح وفقا لمعيار المحاسبة المصرى رقم (٧) الأحداث التى تقع بعد الفترة المالية. ١٣. حققت الشركة خلال العام ٢٠٢١ ربحا من النشاط فقط ٢٤٩ ألف جنيه فى حين بلغ صافى ربح العام ١٨,٥٢٨ مليون جنيه على الرغم من تحقيق إيرادات استثمارات بلغت ٢١,٢٧٣ مليون جنيه وهذا يدل على ضعف قدرة الشركة على تحقيق وتوليد أرباحا من أنشطتها وما يؤيد ذلك ظهور صافى النقدية المتاحة من أنشطة التشغيل بالسالب بنحو ١٩,٤١ مليون جنيه وبنسبة سالبة تقدر بنحو ٢٩٢٤٪ وهو مؤشر سلبي حيث أن التدفقات النقدية الناتجة من نشاط التشغيل تعتبر مؤشرا رئيسيا على مدى قدرة عمليات المنشأة على توليد تدفقات نقدية كافية لإعادة سداد القروض والحفاظ على القدرة التشغيلية للمنشأة وسداد توزيعات أرباح الأسهم وفى القيام باستثمارات جديدة دون اللجوء إلى مصادر خارجية للتمويل.

## تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

تمسك الشركة حسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون ونظام الشركة على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات مع ملاحظة:

١. ورد للإدارة بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢ صورة ضوئية غير معتمدة من السلطة المختصة وغير مختومة من الشركة من تقرير مجلس الإدارة عن مدى الإلتزام بقواعد الحوكمة الصادرة بقرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٨٤ لسنة ٢٠١٦ على الرغم من طلبه كتابة بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١، ٢، ٦ بموجب كتابات الإدارة أرقام ١٢٤، ١٢٠، ١٢٣ على التوالي. وهو ما كان يتعين تداركه.

٢. مخالفة الشركة لقرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٨٤ لسنة ٢٠١٦ الصادر بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٦ بشأن إصدار الدليل المصرى لحوكمة الشركات وكذا قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية الصادرة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١١) لسنة ٢٠١٤ وتعديلاتها حيث تبين ما يلى:

- تم تشكيل لجنة المراجعة والحوكمة بموجب قرار مجلس إدارة الشركة بجلسته رقم (٤) فى ٢٧/٤/٢٠٢١ بالمخالفة للبند رقم ١/٣/٢ (لجنة المراجعة) من الدليل المشار إليه والذي نص على ان اللجنة تختار رئيسها.
- تضمنت محاضر إجتماع لجنة المراجعة والحوكمة رقمى (٢) لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٨، (١) لسنة ٢٠٢٢ بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٧ ضمن توصياتها اعتماد اللجنة للقوائم المستقلة والمجمعة غير المدققة عن عامى ٢٠٢٠، ٢٠٢١ على الترتيب وإحالتها لمراقب الحسابات لتدقيقها بالرغم من ان ذلك ليس من ضمن مهام اللجنة على نحو ما ورد بالدليل فضلا عن مخالفة ذلك للمادة ٦٤ من القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١.

يتعين إتخاذ اللازم نحو أعمال نصوص القوانين والقرارات ذات الصلة إعمالا لقاعدة الإلتزام أو التفسير الواردة بالبند ٦/١ .

- حتى تاريخه لم توفق الشركة أوضاعها وفقا لقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٤٧ لسنة ٢٠٢٠ المؤرخ ٢٠٢٠/٣/٢٢ بتعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٩) لسنة ٢٠١٤ والخاص بقواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية وكذا الكتاب الدورى رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ فى ١٩/٤/٢٠٢٠ الصادر عن الهيئة بشأن حظر الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة ومنصب العضو المنتدب او الرئيس التنفيذى للشركة المقيد لها أوراق مالية بالبورصة حيث نص القرار فى مادته الثانية على العمل به فى اليوم التالى لنشره بالوقائع المصرية وتم النشر بالعدد (٩٢ تابع) فى ١٩/٤/٢٠٢٠ ولم يتم الإلتزام بمهلة توفيق الأوضاع خلال سنة من تاريخ العمل بالقرار أو أول إنتخابات لمجلس إدارة الشركة .

يتعين إتخاذ اللازم لتصويب الوضع ومراعاة ما ورد بالقرار المشار إليه.

٣. وجود مظاهر لضعف وقصور عملية الرقابة والضبط الداخلى بالشركة على سبيل المثال ضعف الرقابة على عمليات البيع لبعض أصول الشركة نتيجة القصور الشديد فى البيانات المرفقة بمستندات البيع فضلا عن ان نظام التكاليف لا يفى بالغرض.

٤. تأخر الشركة فى إتخاذ الإجراءات اللازمة للحصول على الموافقات والتراخيص اللازمة نحو الإلتزام بما ورد بقرارات مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة أرقام ٣-٢٠٢٠/١-٨ ، ٨-٢٠٢٠/١-٨ بشأن قرب إنتهاء مدة الترخيص الممنوحة للنشاط بالمناطق الحرة ومنح المشروعات العاملة بنشاط تخزين السيارات التى ترغب فى الاستمرار فى مزاولة النشاط مهلة لمدة عامين إعتبارا من ٢٠٢١/١/١ لتوفيق أوضاعها للإنتقال للعمل بالمنطقة الإقتصادية بقناة السويس وفقا للخطة الزمنية المعدة وقد تبين قيام الشركة بحجز قطعة أرض رقم (١٨) من شركة البحر الأحمر للنحاس مساحتها نحو ١٠٤٤٧ متر مربع وقيمتها نحو ١٧,٦٥٥ مليون جنيه فى ١٧/٨/٢٠٢١ (بعد نحو ٨ شهور ) الأمر الذى يستلزم نهو الإجراءات اللازمة للحصول على الموافقات والتراخيص وفقا لما تضمنته الخطة الزمنية.

البيانات المالية الواردة بتقرير مجلس الإدارة المعد وفقا لمتطلبات القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ولوائحه التنفيذية متفقة مع ما هو وارد بدفاتر الشركة وذلك فى الحدود التى تثبت بها مثل تلك البيانات بالدفاتر.

## تقرير الجهاز المركزى للمحاسبات على القوائم المالية المجمعة للشركة المصرية لخدمات النقل

### والتجارة (ايجيترانس) فى ٢١/١٢/٢٠٢١

السادة/ مساهمي الشركة المصرية لخدمات النقل والتجارة (ايجيترانس)

راجعنا القوائم المالية المجمعة "المرفقة" للشركة المصرية لخدمات النقل والتجارة (ايجيترانس) "شركة مساهمة مصرية" خاضعة لأحكام القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والمتمثلة فى قائمة المركز المالى المجمعة فى ٢١/١٢/٢٠٢١ بإجمالي أصول نحو ٣٤٨,٧٥١ مليون جنيه وقائمة الدخل المجمعة بصافي ربح " بعد الضريبة " بنحو ١٨,٢٧٥ مليون جنيه وكذا قوائم الدخل الشامل و التغير فى حقوق الملكية والتدفقات النقدية المجمعة عن السنة المالية المنتهية فى ذلك التاريخ ، وملخصا للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسئولية الإدارة عن القوائم المالية المجمعة:



هذه القوائم المالية مسئولية إدارة الشركة بالإدارة مسئولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضا عادلا وواضحا وفقا لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسئولية الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضا عادلا وواضحا خالية من أي تحريفات هامة ومؤثرة ناتجة عن الغش أو الخطأ كما تتضمن هذه المسئولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

#### مسئولية مراقب الحسابات:

تتحصر مسئوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية المجمعة في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقا لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية وتتطلب هذه المعايير تخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أي أخطاء هامة ومؤثرة وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم و الإفصاحات في القوائم المالية وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم الشخصي للمراقب و يشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام و المؤثر في القوائم المالية المجمعة سواء الناتج عن الغش أو الخطأ . ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء الرأي على كفاءة الرقابة الداخلية في المنشأة و تشمل عملية المراجعة أيضا تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة الإدارة وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة و تعد أساسا مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

#### أساس الرأي المتحفظ

تم إعداد القوائم المالية المجمعة وفقا للقوائم المالية المستقلة للشركة و التي أصدرنا عنها تقريرنا المتحفظ بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢.

لم نواف حتى تاريخه بالقوائم المالية للشركات التابعة والشقيقة و تقرير مراقب الحسابات عنها المعد عنها القوائم المالية المجمعة المدققة " الواردة للإدارة بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢ بعد النشر بالبورصة في ٢٢/٣/٢٧" في حين أن الشركة قد أفادت بكتابها رقم (بدون) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٢ " حتى تاريخه لم يصل إلى الشركة القوائم المالية للشركات التابعة والشقيقة المدققة وسوف يتم موافاتكم بها فور إصدارها وتوقيعها" ردا على كتابتنا أرقام ١٢٠ في ٢٠٢٢/٣/١، ١٢٣ في ٢٠٢٢/٣/٢ ، ١٢٤ في ٢٠٢٢/٣/٦ وأخرها رد الشركة بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٧. يتعين موافاتنا بكيفية إعداد القوائم المالية المجمعة في ضوء ما أفادت الشركة بردها المشار إليه بعاليه في ضوء أن مجلس الإدارة هو المنوط به إصدار القوائم المالية للشركة.

#### الرأي المتحفظ

فيما عدا تأثير ما جاء بعاليه، فمن رأينا ان القوائم المالية المجمعة للشركة المصرية لخدمات النقل والتجارة "ايجيترانس" تعبر بعدالة ووضوح في جميع جوانبها الهامة عن المركز المالي المجمع للشركة في ٢٠٢١/١٢/٣١ وعن أدائها المالي عن السنة المالية المنتهية في ذات التاريخ وذلك طبقا لمعايير المحاسبة المصرية الصادرة بقرار وزير الإستثمار رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥ والمعدلة بقرار وزير الاستثمار رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٩ وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية السارية ذات العلاقة.

وقد قامت السيدة / رئيسة الاجتماع - بناء على رغبة السادة المساهمين الحضور في اجتماع الجمعية - بتلاوة رد الشركة على الملاحظات الواردة في تقرير السادة الجهاز المركزي للمحاسبات كما يلي:

رد الشركة	ملاحظة الجهاز
<p>الشركة قامت بواجبها نحو ارسال المصادقات للعملاء بالبريد المسجل بعلم الوصول تحت اشراف كل من الجهاز المركزى ومكتب المحاسب القانونى ( KPMG حازم حسن) والمزيلة بعبارة "فى حالة عدم تلقى الردود من جانبكم يعد موافقة على صحة الرصيد من جانبكم" ومن ثم فان الشركة غير مسئولة عن استلام الردود</p> <p>وفيما يخص اجراء المطابقات فان الشركة تجرى دوما المطابقات مع كبار العملاء لإظهار الفروق وبالأخص بعد انتهاء العام المالى نظرا لانشغال العملاء عن اجراء تلك المطابقات فى توقيت إقفال ميزانيتهم الأمر الذى يتعذر معه إجراء المطابقات فى هذا التوقيت من العام</p>	<p>١. لم تقم الشركة بإجراء أية مطابقات على أرصدة كبار العملاء والوكلاء فى ٢٠٢١/١٢/٣١ وقامت الشركة بإرسال مصادقات لعملاء الأرصدة المدينة وبعض العملاء "دفعات مقدمة " ولم نتلق أى ردود عنها حتى تاريخ الفحص.</p>
<p>سيتم مراعاة ذلك مع العلم أن قيمة الخصم المشار اليه يعادل ٠,٠٤% من اجمالى إيرادات النشاط مما يوضح انخفاض تأثير هذا الخصم على صحة القوائم المالية ونشير الى ان الشركة قد قامت بتسجيل هذا الخصم بالفعل خلال العام المالى ٢٠٢٢ وتعذر الغاء وادراجه بالعام المالى ٢٠٢١ حتى لا يؤثر على المصادقات المرسله للعملاء</p>	<p>٢. لم تتأثر القوائم المالية فى ٢٠٢١/١٢/٣١ بنحو ١٠٨ ألف جنيه قيمة اشعارات الخصم التى تم منحها للعملاء فى العام المالى ٢٠٢٢ وتخص عمليات للعام المالى ٢٠٢١ كان يتعين تسويتها بالخصم من إيرادات النشاط ومراعاة أثر ذلك على القوائم المالية.</p>
<p>وفقا لمعيار المحاسبية المصري رقم (١) عرض القوائم المالية فان الأهمية النسبية من الخصائص النوعية الأساسية للقوائم المالية وتعتبر المعلومات ذات أهمية نسبية إذا كان حذفها أو تحريفها قد يؤثر على القرارات الاقتصادية التى يتخذها المستخدمون اعتمادا على القوائم المالية للمنشأة المصدرة للقوائم المالية. وبعبارة أخرى فإن الأهمية النسبية لمنشأة هي جانب من الملاءمة تستند إلى طبيعة أو حجم البنود، أو كليهما كما يعتمد تحديد الأهمية النسبية للحكم الشخصى ولا يوجد تأثير جوهري على القوائم المالية حيث ان البند مدرج بالاصول والالتزامات المتداولة وبالتالي لا تأثير له على رأس المال العامل للشركة كما ان البند يمثل نسبة ٠,٠٥ % من اجمالى أصول الشركة المدرجه بالقوائم المالية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ وبالتالي لا يؤثر على قرارات مستخدمى القوائم المالية</p>	<p>٣. أدرج مبلغ ١٦٨,٤٠٧ جنيه بكل من حسابى أوراق القبض وتأمينات للغير شيك رقم ٦٤٢٠١١٤٠٥٦٦٨٠٤٣ بتاريخ ٢٠٢١/٩/٣٠ قيمة ضمان أعمال تجهيزات مقر بورسعيد والمقدم من شركة سى دى ايه وكان يتعين التصويب بإلغاء القيد بالحسابين ومراعاة أثر ذلك على قائمة التدفقات النقدية.</p>
<p>الشركة تم سحب الترخيص والأراضي المخصصة لها من قبل هيئة ميناء دمياط منذ سنوات وأصبحت ليست ذات كيان قائم وقد تم عمل اضمحلال لها بكامل القيمة</p>	<p>٤. لم يتم موافاتنا بمطابقة على صحة الرصيد المستحق على شركة دمياط لتشغيل محطات الروافد وقدره نحو ٩٦٤ ألف جنيه مرحله منذ عدة سنوات والمكون عنها اضمحلال بكامل القيمة وقد تبين أن الشركة تحت التصفية.</p>

رد الشركة	ملاحظة الجهاز
<p>الشركة أرسلت مصادقات للجهات التى بها أرصدة مالية كبيرة وإلبالغ جملتها ٥٦٣ ألف جم وباقى المبلغ وقدره ٣٦٤ ألف جم هو حصيلة العديد من المبالغ منخفضة القيمة لدى جهات كثيرة وذلك عن تأمينات إيجار شقق وخلافه وسيتم مراعاة ذلك فى الفترة القادمة . ونشير الى أن هذا المبلغ المتبقى يمثل نسبة ٠,٢٤٪ من قيمة إجمالي الأصول المتداولة</p> <p>** بالنسبة للجهات التي لم يتم الرد منها، تم عمل شهادات مصادقات وإرسالها بعلم الوصول ولم يرد الرد إلينا حتى الآن ومنهم ٤٠٠ ألف جنيه للشركة الوطنية لتنمية الطرق (تأمين رد الشيء لأصله)</p>	<p>٥. بلغت قيمة التأمينات لدى الغير نحو ٩٢٧ ألف جنيه فى ٢٠٢١/١٢/٣١ وقامت الشركة بإرسال شهادات لبعض الجهات البالغ رصيدها نحو ٥٦٣ ألف جنيه علما بأنه لم نتلق ردود على نحو ٤١٤ ألف جنيه ولم يتم إرسال الشهادات عن باقى الرصيد وقدره نحو ٣٦٤ ألف جنيه. يتعين إرسال الشهادات اللازمة المؤيدة لصحة الرصيد.</p>
<p>وسيتم مراعاة ذلك خلال الربع الاول مع العلم بانه وفقا لمعيار المحاسبة المصري رقم (١) عرض القوائم المالية فإن الأهمية النسبية من الخصائص النوعية الأساسية للقوائم المالية وتعتبر المعلومات ذات أهمية نسبية إذا كان حذفها أو تحريفها قد يؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون اعتمادا على القوائم المالية للمنشأة المصدرة للقوائم المالية. وبعبارة أخرى فإن الأهمية النسبية لمنشأة هي جانب من الملاءمة تستند إلى طبيعة أو حجم البنود، أو كليهما كما يعتمد تحديد الأهمية النسبية للحكم الشخصى و لا يوجد تأثير جوهرى على القوائم المالية حيث أن البند لا تأثير له على قائمه الأرباح و الخسائر للشركة كما أن البند يمثل نسبة ٤,٠ ٪ من إجمالي التزامات الشركة المدرجة بالقوائم المالية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ و بالتالى لا يؤثر على قرارات مستخدمى القوائم المالية و قد نشأ هذا التبويب من وجود خطأ غير متعمد فى تاريخ هذا الشيك فى التحليلات فقط.</p>	<p>٦. تضمنت أوراق الدفع طويلة الأجل نحو ١,٢٤٩ مليون جنيه شيك رقم ٢٧٣٣٦٥٨١ حف ٢٠٢٢/٧/١ فى حين صحته أوراق دفع قصيرة الأجل وفقا للفقرة ٦٩ من معيار المحاسبة المصري رقم (١) عرض القوائم المالية.</p>
<p>وفقا لمعيار المحاسبة المصري رقم (١) عرض القوائم المالية فإن الأهمية النسبية من الخصائص النوعية الأساسية للقوائم المالية وتعتبر المعلومات ذات أهمية نسبية إذا كان حذفها أو تحريفها قد يؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون اعتمادا على القوائم المالية للمنشأة المصدرة للقوائم المالية. وبعبارة أخرى فإن الأهمية النسبية لمنشأة هي جانب من الملاءمة تستند إلى طبيعة أو حجم البنود، أو كليهما كما يعتمد تحديد الأهمية النسبية للحكم الشخصى و تمت هذه التحصيلات بعد انتهاء أعمال المراجعة وإصدار المسودة الأخيرة من القوائم المالية ولم يتم تأثير القوائم المالية بهذا المبلغ نظرا لأنه لا يوجد تأثير جوهرى على القوائم المالية حيث أن المبلغ يمثل ٠,٠٤ ٪ من إجمالي إيرادات الشركة فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ و يمثل ٠,٥ ٪ من صافى الربح بعد الضريبة فى ٢٠٢١-١٢-٣١ و بالتالى لا يؤثر على قرارات مستخدمى القوائم المالية .</p>	<p>٧. لم يتأثر مخصص الأرصدة المدينة المكون البالغ ٢٤٤,٤ ألف جنيه رصيد مدين كعهدة للسيد / كريم حسنين بقيمة ما تم تحصيله من المذكور خلال الفترة من ٢٠٢٢/٢/١٤ حتى ٢٠٢٢/٢/٢٤ وقدره مبلغ ١٠٠ ألف جنيه وفقا لمعيار المحاسبة المصري رقم (٧) الأحداث التى تقع بعد الفترة المالية. يتعين تخفيض المخصص بالقيمة ومراعاة أثر ذلك على القوائم المالية.</p>

رد الشركة	ملاحظة الجهاز
<ul style="list-style-type: none"> <li>• بشأن قضية ايجيب ماركتكس فأن هذه الدعوى لم يدرج لها قيمة فى مخصص القضايا حيث تقع مسئوليتها على ملاك السفينة وليست الشركة ولكنها أدرجت ضمن بيان القضايا من باب حصر القضايا المرفوعة ضد الشركة من الغير</li> <li>• بالنسبة للدعوة المذكورة فى قضية السيده/ دعاء أدرجت نسبة المكسب والخسارة (١٠٠٪) على أساس مكسب السيدة المذكورة و ليس مكسب الشركة</li> <li>• فيما يخص مخصص الضرائب المكون رأى الشركة تكوينه لمقابلة نزاع ضريبي عن ضريبة القيمة المضافة بنحو ١٠,٤ مليون جم حيث انتهت اللجنة الداخلية الى حسم النزاع فيما يخص مبلغ ٤ مليون جم وذلك فى الجلسة المؤرخة ٢٠٢٢/١/٢٤ بأحقية المصلحة منها بمبلغ ١,٧٨ مليون جم وأحقية الشركة فى باقى المبلغ اما فيما يخص باقى النزاع و قدره ٦,٣٩٦ مليون جم فهى نقاط تم الاعتراض عليها و احيلت الى لجنة الطعن خلال العام المالى ٢٠٢٢ و لم يصل للشركة اى نتيجة عن فصل ودراسة هذا النزاع.</li> <li>والشركة قد سبق لها تكوين مخصص ٢ مليون جم عن تلك النزاعات البالغة ١,٧٨ مليون جم بالاضافة الى اى غرامات تاخير ناتجة عن هذا المبلغ وتم تحميل قائمة الدخل لعام ٢٠٢١ بها ويرى المستشار الضريبي وادارة الشركة بعدم احقيه المصلحة لباقي النزاع والبالغ ٦,٤ مليون جم وسيتم اجراء كافة التسويات المطلوبة فور ورود النتيجة النهائية للجنة الطعن.</li> </ul>	<p>٨. لم تتمكن من الحكم على مدى كفاية المخصصات "القضايا، الضرائب " فى ٢٠٢١/١٢/٣١ البالغ ٣٩٨ ألف جنيه، ٢ مليون جنيه على التوالى كالاتى:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• لم يتضمن بيان الموقف القانونى المقدم لنا للقضايا تحديد نسب المكسب أو الخسارة لبعض القضايا وعلى سبيل المثال دعوى رقم ٢٩٠ لسنة ٢٠١١ المقامة من ايجيب ماركتكس بنحو ١١٢ ألف جنيه.</li> <li>• أفادت الشئون القانونية بأن المكسب ١٠٠ % بالنسبة للدعوى رقم ١٠٦٠ لسنة ٢٠١٩ المرفوعة من السيدة / دعاء أحمد تعويض عن فصل تعسفى بمبلغ ٢٧٨ ألف وتم تكوين مخصص بكامل القيمة وكان يتعين إلغاء المخصص وفقا لدراسة الشئون القانونية بالشركة.</li> <li>• بلغ مخصص الضرائب المكون ٢ مليون جنيه فى ٢٠٢١/١٢/٣١ وفقا لما ورد بمحضر لجنة المخصصات المؤرخ ٢٠٢٢/٢/٦ "بناء على فحص ضريبة القيمة المضافة من ٢٠١٦ إلى ٢٠١٩" فى حين بلغت الفروق الضريبية نحو ٦,٣٩٧ مليون جنيه وطالبت الشركة بالإحالة إلى لجنة الطعن لمقابلة ما إنتهت إليه اللجنة الداخلية فى ٢٠٢٢/١/٢٤ فضلا عن عدم الإفصاح ضمن الإيضاحات المتممة " الموقف الضريبي " .</li> </ul>
سبق الرد على الملاحظة بالفقرة رقم ٨	<p>٩. لم تتأثر قائمة الدخل فى ٢٠٢١/١٢/٣١ بالأثار المترتبة على ما أنتهت إليه اللجنة الداخلية "ضريبة قيمة مضافة" جلسة ٢٠٢٢/١/٢٤ بنحو ١,٧٨٠ مليون جنيه فيما انتهى "بالإتفاق" مع اللجنة الداخلية على فروق ضريبية ربط نهائى بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢٤ . يتعين تحميلها مباشرة على المصروفات بقائمة الدخل.</p>
سياسة الشركة تقوم على احتساب ايراد التخزين عند خروج السيارات والإفراج عنها حيث تظهر مدة التخزين الفعلية ويستبعد منه ما سبق تحصيله من العملاء عن نشاط التخزين	<p>١٠. لم تتضمن إيرادات النشاط الجارى قيمة تخزين نحو عدد ٥٥ سيارة وردت قبل انتهاء عام ٢٠٢١ وتم خروجها خلال الفترة من بداية العام الحالى حتى ٢٠٢٢/١/٣١ . يتعين الحصر وتسوية ما يخص عام ٢٠٢١ حتى ٢٠٢٢/٢/٢٤ (تاريخ إصدار القوائم المالية) ومراعاة أثر ذلك على القوائم المالية فى ضوء التزام الشركة بتطبيق معايير المحاسبة المصرية.</p>

رد الشركة	ملاحظة الجهاز
سيتم مراعاة ذلك خلال الربع الاول مع العلم بانه وفقا لمعيار المحاسبة المصري رقم (١) عرض القوائم المالية فإن الأهمية النسبية من الخصائص النوعية الأساسية للقوائم المالية و تعتبر المعلومات ذات أهمية نسبية إذا كان حذفها أو تحريفها قد يؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون اعتمادا على القوائم المالية للمنشأة المصدرة للقوائم المالية. وبعبارة أخرى فإن الأهمية النسبية لمنشأة هي جانب من الملاءمة تستند إلى طبيعة أو حجم البنود، أو كليهما كما يعتمد تحديد الأهمية النسبية للحكم الشخصي ولا يوجد تأثير جوهري على القوائم المالية حيث أن تأثير ذلك يمثل ٠,٥% من قيمه أرصدة النقدية بقائمة التدفقات النقدية وبالتالي لا يؤثر على قرارات مستخدمى القوائم المالية	١١. بلغت الودائع المجمدة مقابل خطابات ضمان نحو ٤,٨٩٨ مليون جنية وصحتها ٤,٧٣٨ مليون جنية طبقا لبيان الشركة فى ٢٠٢١/١٢/٣١. وذلك ضمن النقدية وما فى حكمها آخر العام بقائمة التدفقات النقدية. يتعين إجراء التصويب اللازم ومراعاة أثر ذلك على القوائم المالية.
موازن تلك الفروع مستخرجة من برنامج اوراكل المطبق بالشركة لكل الفروع و هى نتيجة تسجيل المستندات المالية لتلك الفروع	١٢. أعتدنا فى مراجعتنا لفروع الشركة (السويس، دمياط، مرغم، القاهرة ، بورسعيد) عل موازين المراجعة والقوائم والملخصات التى أعتدتها الشركة فى ٢٠٢١/١٢/٣١.
مرفق محضر الجرد بنتيجة أعمال الجرد السنوى	<b>ومع عدم اعتبار ذلك تحفظاً:</b> ١٤. تم جرد الأصول الثابتة بمعرفة الشركة فى ٢٠٢١/١٢/٣١ وتحت مسئوليتها وتحت إشرافنا الإختبارى وفى حدود الإمكانيات المتاحة كما تم حساب الإهلاك وفقا للقواعد والمعدلات المتعارف عليها وكالمتبع فى السنوات السابقة فضلا عن الآتى : • لم نواف بنتيجة امطابقة محاضر الجرد السنوى لأصول وموجودات الشركة فى ٢٠٢١/١٢/٣١ والتقرير النهائى للجنة الجرد للوقوف على أى إختلافات وإتخاذ اللازم بشأنها بالرغم من إستخدام الشركة برنامج جديد بالباركود لمسح وجرد الأصول الثابتة ورفعها على برنامج الأوراكل. • لم نواف بالشهادات السلبية للأصول المملوكة للشركة حتى ٢٠٢١/١٢/٣١ للتحقق من عدم وجود أية تصرفات أو رهن حقوق عليها. يتعين بموافاتنا بذلك.
التأخير نتيجة لتأخر البائع فى توفير كافة المستندات المطلوبة للتسجيل، وقد قامت الشركة مؤخرا بتحويل عقد الشراء الى عقد بيع واعادة الشراء وفقا للتأجير التمويلي .	١٥. بلغت جملة قيمة الأراضى بالشركة نحو ١٩,٧٢٣ مليون جنية تمثل قيمة أرض المبنى الإدارى لفرع الشركة بالتجمع الخامس والمشترأة وفقا لعقد البيع النهائى فى فبراير ٢٠١٨ ولم يتم الإنتهاء من توثيق عقد الأرض باسم الشركة حتى تاريخه. يتعين إتخاذ اللازم لتدارك ذلك والإفادة بما يتم.

رد الشركة	ملاحظة الجهاز																									
<p>تم اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لتصفية شركة ايجيترانس للموانئ النهريه وشركة ايجيترانس بارج لينك وأمر التصفية بتولاه المصفى القانونى والتأخير يرجع لاعتبارات إنهاء الامور المتعلقة بمصلحة الضرائب</p> <p>لا زالت القضايا متداولة ولم يتم الفصل فيها حتى تاريخه حيث انها قضايا متبادلة بيننا وبين هيئة ميناء دمياط امام محكمة القضاء الإداري بدمياط والقضاء الإداري يستغرق وقت فى إنهاء المنازعات وسوف يتم دراسة الأمر نحو عقد جمعية عامة غير عادية للبدء فى إجراءات تصفية الشركة فور صدور حكم قضائى نهائى.</p>	<p>١٦. لم يتم تحقيق أى عوائد على استثمارات الشركة فى بعض الشركات التابعة والشقيقة "منذ تأسيسها" وذلك كما يلى:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>شركتى ايجيترانس للموانئ النهريه، ايجيترانس بارج لينك للنقل (شركة تابعة) والبالغ إجمالى الاستثمارات بها نحو ٥٠٠ ألف جنيه ومكون عنها اضمحلال بكامل القيمة ونشير إلى أن كلا الشركتين تحت التصفية بصور قرار الجمعية العامة غير العادية لهما بذات التاريخ ٢٠١٦/٧/١٢ ولم تزاوول أيا منهما أى نشاط منذ تأسيسهما فى ٢٠٠٩/٥/٣، ٢٠٠٩/٦/٤ لعدم حصولهما على التراخيص اللازمة للنشاط لوجود قيود قانونية مانعة لمنح هذه التراخيص. وتم مد أجل التصفية حتى ٢٠٢٢/٤/٢٩ بموجب قرار الجمعية فى ٢٠٢١/٦/٢٦. والجدول التالى يوضح استمرار تحقيق الشركتين لخسائر لعدم التصفية فضلا عن المستحق على الأطراف ذوى العلاقة:</li> </ul> <table border="1" data-bbox="751 875 1369 1238"> <thead> <tr> <th>البيان</th> <th>الموانئ النهريه</th> <th>بارج لينك للنقل</th> <th>الإجمالى</th> <th></th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>خسائر مرحلة</td> <td>٦٨٢,٦٢٣</td> <td>١٩٦,١٢٧</td> <td>٨٧٨,٧٦٠</td> <td></td> </tr> <tr> <td>خسائر ٢٠٢١</td> <td>٢٢٨,٦٩٧</td> <td>١٩٨,٠٨٠</td> <td>٤٢٦,٧٧٧</td> <td></td> </tr> <tr> <td>الإجمالى</td> <td>٩١١,٣٢٠</td> <td>٣٩٤,٢٠٧</td> <td>١,٣٠٥,٥٢٧</td> <td></td> </tr> <tr> <td>مستحق على أطراف ذوى العلاقة</td> <td>٤٦٥,٠٩٩</td> <td>٨٣,٤٤٨</td> <td>٥٤٨,٥٤٧</td> <td>مكون عنها اضمحلال بالكامل</td> </tr> </tbody> </table> <p>يتعين الانتهاء من إجراءات التصفية وحتى لا تتحمل الشركة مزيدا من الخسائر فضلا عن العائد المفقود عن تلك الأموال المستثمرة وهو ما تتحمل مسئوليته إدارة الشركة فى ضوء عدم دقة دراسات الجدوى والتي أغفلت مدى توافق متطلبات الترخيص وفقا للمنوه إليه بعاليه طبقا لإفصاحات الشركة.</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>شركة دمياط لتشغيل محطات الروافد (شركة شقيقة) والتي بلغ إجمالى الإستثمار بها نحو ٨٨٥ ألف جنيه ومكون عنها إضمحلال بكامل يتعين البحث وموافاتنا بأخر ما انتهت إليه عملية التصفية وما يتخذ فى هذا الشأن.</li> </ul>	البيان	الموانئ النهريه	بارج لينك للنقل	الإجمالى		خسائر مرحلة	٦٨٢,٦٢٣	١٩٦,١٢٧	٨٧٨,٧٦٠		خسائر ٢٠٢١	٢٢٨,٦٩٧	١٩٨,٠٨٠	٤٢٦,٧٧٧		الإجمالى	٩١١,٣٢٠	٣٩٤,٢٠٧	١,٣٠٥,٥٢٧		مستحق على أطراف ذوى العلاقة	٤٦٥,٠٩٩	٨٣,٤٤٨	٥٤٨,٥٤٧	مكون عنها اضمحلال بالكامل
البيان	الموانئ النهريه	بارج لينك للنقل	الإجمالى																							
خسائر مرحلة	٦٨٢,٦٢٣	١٩٦,١٢٧	٨٧٨,٧٦٠																							
خسائر ٢٠٢١	٢٢٨,٦٩٧	١٩٨,٠٨٠	٤٢٦,٧٧٧																							
الإجمالى	٩١١,٣٢٠	٣٩٤,٢٠٧	١,٣٠٥,٥٢٧																							
مستحق على أطراف ذوى العلاقة	٤٦٥,٠٩٩	٨٣,٤٤٨	٥٤٨,٥٤٧	مكون عنها اضمحلال بالكامل																						

رد الشركة	ملاحظة الجهاز																
الارصدة الدائنة المتوقفة للعملاء لم تتخذ الشركة اية اجراءات حيالها تحفظا من مطالبة العملاء لها حال عودة التعامل معهم خاصة انه لم يمر على تلك الارصدة اكثر من ٥ سنوات . وفيما يخص تطبيق المادة ١٤٧ من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ على تلك الارصدة فان المادة المشار اليها تتعلق بعدد ٤ انواع ليس من بينهم ارصدة العملاء المتوقفة.	١٧. وجود عملاء - دفعات مقدمة - فى تاريخ ٢٠٢١/١٢/٣١ لها أرصدة دائنة متوقفة من سنوات بلغ ما أمكن حصره منها نحو ١٨٤ ألف جنيه، ٥٩٦ دولار. يتعين الحصر وموافاتنا بأسباب ذلك وإجراء التسويات اللازمة مع مراعاة ما ورد بأحكام المادة رقم ١٤٧ من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته.																
الخسائر ناتجة عن انخفاض حجم الاعمال بالفروع المذكورة و عليه تم اتخاذ قرار من مجلس إدارة الشركة بغلق هذه الفروع خلال العام المالى ٢٠٢١ ونقل نشاطها لفروع أخرى	١٨. إستمرار تحقيق خسائر من عام لآخر ببعض فروع الشركة كما يلى : <table border="1"> <thead> <tr> <th>الفرع</th> <th>الموقف فى /١٢/٣١</th> <th>الموقف فى /١٢/٣١</th> <th>الموقف فى /١٢/٣١</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td></td> <td>٢٠٢١</td> <td>٢٠٢٠</td> <td>٢٠١٩</td> </tr> <tr> <td>دمياط</td> <td>٩٣٩,٦٥٧- جنيه</td> <td>٧٥,١٨٤- جنيه</td> <td>٢٤٦,٨٨٩- جنيه</td> </tr> <tr> <td>مرغم</td> <td>١,٣٣٢,٥١٢- جنيه</td> <td>٧٤٣,٦٩٦- جنيه</td> <td>١٤٥,٦٤٦- جنيه</td> </tr> </tbody> </table> يتعين بحث أسباب ذلك واتخاذ ما يلزم لوقف تلك الخسائر لتعظيم إيرادات الشركة.	الفرع	الموقف فى /١٢/٣١	الموقف فى /١٢/٣١	الموقف فى /١٢/٣١		٢٠٢١	٢٠٢٠	٢٠١٩	دمياط	٩٣٩,٦٥٧- جنيه	٧٥,١٨٤- جنيه	٢٤٦,٨٨٩- جنيه	مرغم	١,٣٣٢,٥١٢- جنيه	٧٤٣,٦٩٦- جنيه	١٤٥,٦٤٦- جنيه
الفرع	الموقف فى /١٢/٣١	الموقف فى /١٢/٣١	الموقف فى /١٢/٣١														
	٢٠٢١	٢٠٢٠	٢٠١٩														
دمياط	٩٣٩,٦٥٧- جنيه	٧٥,١٨٤- جنيه	٢٤٦,٨٨٩- جنيه														
مرغم	١,٣٣٢,٥١٢- جنيه	٧٤٣,٦٩٦- جنيه	١٤٥,٦٤٦- جنيه														
ضمن المبلغ المشار إليه بالملاحظة مبلغ ٣,٧٦٧ مليون جم لدى مجموعة شركات توشيبا العربى وهي من كبار العملاء والشركة تحاول فى سبيل المحافظة على عملاتها الكبار منحهم تلك الميزة التنافسية وتلك المديونيات تعد من التسهيلات التى ترى الشركة عدم القلق من تحصيلها . وحيث وجدت ادارة الشركة صعوبة التنفيذ لتلك التوصية على معظم العملاء نتيجة المنافسه الصعبه فى السوق والشديدة .	١٩. عدم قيام الشركة بتنفيذ توصية لجنة المراجعة والحوكمة رقم (٥-فقرة٤) بجلستها رقم (١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٢/٢٥ بشأن إيجاد وسيلة لتفادى السداد للجهات الرسمية نيابة عن العملاء لحين مطالبتهم بالسداد واقترحت اللجنة بتوصيتها أن تقوم الشركة بالمطالبة مسبقا بالمبالغ الخاصة بالجهات الرسمية إلا أنه تبين استمرار الشركة فى سداد تلك الإيصالات الرسمية نيابة عن العملاء دون تحصيلها مقدما خلال العالم وقد بلغت جملتها ١٣,٨٠١ مليون جنيه فى ٢٠٢١/١٢/٣١ علما بأن رصيد حساب الذى لا يقابله دفعات مقدمة ٥,٩٢٢ مليون جنيه فى ذلك التاريخ الأمر الذى يمثل مخاطرة على الشركة فى حالة عدم تحصيل تلك المبالغ فى ظل عدم وجود ضمانات كافية منهم لتغطية الائتمان الخاص بهم كما يؤدي إلى تجميد سيولة الشركة النقدية لدى هؤلاء العملاء وغيرهم بدون عائد .																
المطابقة مع هيئة الاستثمار ترتبط بجهات خارجية (الهيئة العامة للاستثمار) من ثم فإنها تتطلب وقت طويل للحصول عليها	٢٠. لم يتم موافاتنا بالمطابقة مع هيئة الإستثمار فى ٢٠٢١/١٢/٣١ على الرغم من طلبها كتابة وآخرها كتاب رقم ١٢٤ فى ٢٠٢٢/٣/٦.																

رد الشركة	ملاحظة الجهاز
<p>٢٠٢١ دراسة تلك العمليات خلال عام ٢٠٢١ تبيين الآتى بعد التحليل <b>أولاً:</b> - عمليات تخص خدمات المناولة وخطابات تنازل للعميل عن الشحنة ليس لها مصروفات (تماشياً مع طبيعة النشاط). - عمليات خاصة بنشاط الترانزيت ليس لها مصروفات حيث أن المصروف يتمثل فى قيمة خطاب الضمان على النشاط إجمالاً وليس على كل عملية. - عمليات خدمات تخزين حيث مصروفها يدرج على مستوى النشاط كمصروف مباشر وليس على كل عملية - عمليات يتمثل إيرادها فى عمولات عن حجم اعمال مشروعات لا يقابلها مصروف. <b>ثانياً:</b> مصروفات بدون إيرادات نتيجة تسجيل مصروفات تكميلية تخص عمليات خلال ٢٠٢٠ و تم تسجيل الايرادات الخاصة بها فى ٢٠٢١</p>	<p>٢١. وجود بعض العمليات التى تمت وأظهرت وجود إيرادات دون وجود تكاليف تخصها خلال العام وقد بلغ جملة ما أمكن حصره منها نحو ١٨,٤ مليون جم كما تبين وجود عمليات لها تكاليف بدون إيراد بلغ ما امكن حصره منه ١٧٩ ألف جنيه وهو ما يتعارض مع وجود نظام أوراكل ERP الممسوك بالشركة والذي يتيح إمكانية تحديد تكلفة وإيراد كل عملية.</p>



رد الشركة	ملاحظة الجهاز																		
<p>الشركة ملتزمة بتنفيذ أحكام الفقرتين ١،٣، من القانون رقم (٨٥) لسنة ٨٥ المشار اليه بالملاحظة حيث تقوم الشركة بسداد مكافآت العضوية لممثلى المال العام و كذلك بدلات الحضور و حصص الأرباح الى بنك الاستثمار مباشرة و بموجب شيكات صادرة للبنك اما ما يتم صرفه بشكل شخصى لممثلى البنك هو بند الانتقال عن حضور جلسات مجلس الإدارة و جلسات اللجان المنبثقة منها و هى بواقع ٦٧٥٠ جم لجلسة مجلس الإدارة و ٥٠٠٠ جم لجلسات اللجان المنبثقة من المجلس بواقع ٥٠٠٠ جنيه للجلسة الواحدة وينبى فى هذا الشأن ما يلى :</p> <p>• مخالفة المادة رقم (١) من القانون رقم (٨٥) لسنة ١٩٨٣ بشأن مكافآت ومرتببات ممثلى الحكومة والشركات الاعتبارية العامة والبنوك إلخ والتي استثنت المبالغ التى تؤول إلى جهة التمثيل ".... مقابل نفقات فعلية مؤداة فى صورة بدل سفر أو بدل أو مصاريف إنتقال متى كان صرفها فى حدود القواعد والنظم المعمول بها فى الجهة التى باشر فيها مهمة التمثيل على سبيل المثال صرف ١٦,٧٥٠ ج لأحد الممثلين منها ١١,٧٥٠ ج فى ذات التاريخ كالتالى :</p> <table border="1"> <thead> <tr> <th>م. إنتقال</th> <th>م. إنتقال لجنة</th> <th>م. إنتقال لجنة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>مجلس إدارة / ٦٧٥٠ الجلسة</td> <td>المراجعة والحكومة / ٥٠٠٠ ج الجلسة</td> <td>م. إنتقال لجنة الترشيحات والإستحقاقات / ٥٠٠٠ الجلسة</td> </tr> <tr> <td>٢٠٢١/٢/٢٣ اذن صرف ٢٠٥</td> <td>٢٠٢١/٢/٢٣ اذن صرف ١٩٧</td> <td>٢٠٢١/٢/١٥ اذن صرف ١٦٤</td> </tr> </tbody> </table> <p>مما يتضح معه أنها لاتمثل نفقات فعلية وفقا للمادة المشار إليها بعاليه.</p> <p>وحيث أن المادة رقم (٣) من القانون المشار إليه قد أوجبت على المسؤولين عن إدارة الشركات والجهات المشار إليها فى المادة الأولى أن يؤدوا المبالغ التى يستحقها الممثلون المذكورين أيا كانت طبيعتها أو تسميتها أو صورتها إلى الجهات التى يمثلونها وذلك خلال شهر من تاريخ إستحقاقها ... على أنه فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة مقابل بدل سفر أو بدل أو مصاؤف إنتقال أو إقامة فيقتصر الأداء على ما زاد عن الحدود المقررة وفقا لحكم المادة الأولى من القانون . وهو ما لم تلتزم به الشركة على الرغم إقرار الشركة بأنها ملتزمة بتطبيق أحكام القانون المشار إليه .</p> <p>يتعين إتخاذ اللازم نحو الإلتزام بما ورد بالقانون والإفادة بما يتم أو تقديم المستندات الدالة على أنها نفقات فعلية عمالا لأحكام القانون المشار إليه .</p>	م. إنتقال	م. إنتقال لجنة	م. إنتقال لجنة	مجلس إدارة / ٦٧٥٠ الجلسة	المراجعة والحكومة / ٥٠٠٠ ج الجلسة	م. إنتقال لجنة الترشيحات والإستحقاقات / ٥٠٠٠ الجلسة	٢٠٢١/٢/٢٣ اذن صرف ٢٠٥	٢٠٢١/٢/٢٣ اذن صرف ١٩٧	٢٠٢١/٢/١٥ اذن صرف ١٦٤	<p>٢٢. بلغت جملة مصاريف الانتقال المنصرفة مباشرة للسادة ممثلى المال العام بالشركة خلال عام ٢٠٢١ نحو ١٩١ ألف جنيه " ما أمكن حصره" منها نحو ١٤١ ألف جنيه نظير حضور جلسات مجلس الإدارة بواقع ٦٧٥٠ جنيه للجلسة الواحدة، ٥٠ ألف جنيه نظير حضور جلسات اللجان " المراجعة والحكومة وخلافه من اللجان المنبثقة من المجلس بواقع ٥٠٠٠ جنيه للجلسة الواحدة وينبى فى هذا الشأن ما يلى :</p> <p>• مخالفة المادة رقم (١) من القانون رقم (٨٥) لسنة ١٩٨٣ بشأن مكافآت ومرتببات ممثلى الحكومة والشركات الاعتبارية العامة والبنوك إلخ والتي استثنت المبالغ التى تؤول إلى جهة التمثيل ".... مقابل نفقات فعلية مؤداة فى صورة بدل سفر أو بدل أو مصاريف إنتقال متى كان صرفها فى حدود القواعد والنظم المعمول بها فى الجهة التى باشر فيها مهمة التمثيل على سبيل المثال صرف ١٦,٧٥٠ ج لأحد الممثلين منها ١١,٧٥٠ ج فى ذات التاريخ كالتالى :</p> <table border="1"> <thead> <tr> <th>م. إنتقال</th> <th>م. إنتقال لجنة</th> <th>م. إنتقال لجنة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>مجلس إدارة / ٦٧٥٠ الجلسة</td> <td>المراجعة والحكومة / ٥٠٠٠ ج الجلسة</td> <td>م. إنتقال لجنة الترشيحات والإستحقاقات / ٥٠٠٠ الجلسة</td> </tr> <tr> <td>٢٠٢١/٢/٢٣ اذن صرف ٢٠٥</td> <td>٢٠٢١/٢/٢٣ اذن صرف ١٩٧</td> <td>٢٠٢١/٢/١٥ اذن صرف ١٦٤</td> </tr> </tbody> </table> <p>مما يتضح معه أنها لاتمثل نفقات فعلية وفقا للمادة المشار إليها بعاليه.</p> <p>وحيث أن المادة رقم (٣) من القانون المشار إليه قد أوجبت على المسؤولين عن إدارة الشركات والجهات المشار إليها فى المادة الأولى أن يؤدوا المبالغ التى يستحقها الممثلون المذكورين أيا كانت طبيعتها أو تسميتها أو صورتها إلى الجهات التى يمثلونها وذلك خلال شهر من تاريخ إستحقاقها ... على أنه فيما يتعلق بالمبالغ المستحقة مقابل بدل سفر أو بدل أو مصاؤف إنتقال أو إقامة فيقتصر الأداء على ما زاد عن الحدود المقررة وفقا لحكم المادة الأولى من القانون . وهو ما لم تلتزم به الشركة على الرغم إقرار الشركة بأنها ملتزمة بتطبيق أحكام القانون المشار إليه .</p> <p>يتعين إتخاذ اللازم نحو الإلتزام بما ورد بالقانون والإفادة بما يتم أو تقديم المستندات الدالة على أنها نفقات فعلية عمالا لأحكام القانون المشار إليه .</p>	م. إنتقال	م. إنتقال لجنة	م. إنتقال لجنة	مجلس إدارة / ٦٧٥٠ الجلسة	المراجعة والحكومة / ٥٠٠٠ ج الجلسة	م. إنتقال لجنة الترشيحات والإستحقاقات / ٥٠٠٠ الجلسة	٢٠٢١/٢/٢٣ اذن صرف ٢٠٥	٢٠٢١/٢/٢٣ اذن صرف ١٩٧	٢٠٢١/٢/١٥ اذن صرف ١٦٤
م. إنتقال	م. إنتقال لجنة	م. إنتقال لجنة																	
مجلس إدارة / ٦٧٥٠ الجلسة	المراجعة والحكومة / ٥٠٠٠ ج الجلسة	م. إنتقال لجنة الترشيحات والإستحقاقات / ٥٠٠٠ الجلسة																	
٢٠٢١/٢/٢٣ اذن صرف ٢٠٥	٢٠٢١/٢/٢٣ اذن صرف ١٩٧	٢٠٢١/٢/١٥ اذن صرف ١٦٤																	
م. إنتقال	م. إنتقال لجنة	م. إنتقال لجنة																	
مجلس إدارة / ٦٧٥٠ الجلسة	المراجعة والحكومة / ٥٠٠٠ ج الجلسة	م. إنتقال لجنة الترشيحات والإستحقاقات / ٥٠٠٠ الجلسة																	
٢٠٢١/٢/٢٣ اذن صرف ٢٠٥	٢٠٢١/٢/٢٣ اذن صرف ١٩٧	٢٠٢١/٢/١٥ اذن صرف ١٦٤																	

رد الشركة	ملاحظة الجهاز
<p>طبقا لقرار الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم ١٦٠ الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٨ يعتبر حضور جلسات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة منه واجتماعات الجمعية العامة العادية وغير العادية بواسطة تقنيات الاتصال الحديثة مرئية أو صوتية حضورا فعليا ويسري عليه أحكامه. وسيتم وضع قواعد منظمة للجلسات المنعقدة بالوسائل الإلكترونية وعرضها على الجمعية العمومية القادمة.</p>	<p>٢٣. إنعقاد بعض جلسات مجلس الإدارة بالوسائل الإلكترونية صرف عنها مصاريف إنتقال بلغ ما أمكن حصره نحو ٢٠٣ ألف جنيه خلال عام ٢٠٢١. يتعين العرض على الجمعية العامة للشركة لوضع القواعد والنظم والإجراءات فى حال انعقادها بالوسائل الإلكترونية.</p>
<p>وفقا للمادة ٨ من القانون ٤ لسنة ٢٠٢١ والكتاب الدورى رقم ١١٩ لسنة ٢٠٢١ بشأن الية تطبيق بعض احكام قانون انشاء صندوق تكريم شهداء وضحايا ومفقودى ومصايبى العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرههم، فقد فسر المنشور ١٤ لسنة ٢٠٢١ (أولاً - مادة ٣) بأن المقصود بالراتب فى تطبيق حكم المادة (إجمالى الراتب الشهرى)، مع العلم أنه لا يتم صرف حوافز أو ارباح شهرياً للعاملين بالشركة والرقم صحيح ويتم تطبيق أحكام القانون المذكور بكل دقة وتوريد ما يتم استقطاعه للجهة المنوطة</p>	<p>٢٤. عدم الإلتزام بتنفيذ ما ورد بالمادة رقم (٨) من القانون رقم (٤) لسنة ٢٠٢١ والمتضمنة خصم نسبة تعادل خمسة من عشرة آلاف من إجمالى الراتب الشهرى للعاملين حيث تبين قيام الشركة بالخصم من الراتب الشهرى غير منضم الحوافز والأرباح وغيرها بالمخالفة لما تقضى به التعليمات التنفيذية رقم ٦٨ لسنة ٢٠٢١ الصادرة من مصلحة الضرائب المصرية والتى فسرت المقصود بالراتب فى تطبيق المادة رقم (٨) من القانون رقم ٤ لسنة ٢٠٢١ بأنه "جملة ما يحصل عليه العامل شهريا من مستحقات وفقا للمادة رقم (٩) من قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته " وقد بلغ جملة ما تم خصمه وسداده خلال العام نحو ١٤ ألف جنيه . يتعين الإلتزام بالتعليمات التنفيذية المشار إليها وإجراء التصويب اللازم.</p>
<p>هذا حدث لاحق لا يوجد له تأثير على القوائم المالية وبالتالي لا يتطلب الإفصاح</p>	<p>٢٥. لم يتم الإفصاح ضمن الإيضاحات المتممة عن موافقة مجلس إدارة الشركة بجلسته رقم (٢) لسنة ٢٠٢٢ فى ٢٠٢٢/٣/٢٤ - والمتضمنة اعتماد القوائم المالية المدققة للشركة فى ٢٠٢١/١٢/٣١ - على شراء أسهم خزينة دعما لسعر السهم بالسوق بما لا يجاوز ١٠٪ من إجمالى أسهم رأس مال الشركة المصدر وذلك من خلال السوق المفتوح على أن يتم التنفيذ على مدار ٦ شهور. كان يتعين الافصاح وفقا لمعيار المحاسبية المصرى رقم (٧) الأحداث التى تقع بعد الفترة المالية.</p>
<p>نود ان نلفت الانتباه الى انه تعرضت معظم الدول ومنها مصر خلال عام ٢٠٢٠ الى انتشار جائحة فيروس كورونا المستجد مما تسبب فى اضطرابات فى معظم الأنشطة الاقتصادية بشكل عام ولذلك كان هناك تأثير جوهري على نتائج الأعمال بالقوائم المالية الدورية للشركة والتى امتدت إلى عام ٢٠٢١ هذا بالإضافة الى وجود مصروفات غير متكررة تحملتها الشركة خلال عام ٢٠٢١ بالإضافة الى الانفاق على بعض اوجه التطوير الاستراتيجى التى سيكون لها مردود على حجم اعمال الشركة ونتائجها فى الفترة القادمة.</p>	<p>٢٦. حققت الشركة خلال العام ٢٠٢١ ربحا من النشاط فقط ٢٤٩ ألف جنيه فى حين بلغ صافى ربح العام ١٨,٥٣٨ مليون جنيه على الرغم من تحقيق إيرادات استثمارات بلغت ٢١,٢٧٣ مليون جنيه وهذا يدل على ضعف قدرة الشركة على تحقيق وتوليد أرباحا من أنشطتها وما يؤيد ذلك ظهور صافى النقدية المتاحة من أنشطة التشغيل بالسالب بنحو ١٩,٤١ مليون جنيه وبنسبة سالبة تقدر بنحو ٢٩٢٤٪ وهو مؤشر سلبى حيث أن التدفقات النقدية الناتجة من نشاط التشغيل تعتبر مؤشرا رئيسيا على مدى قدرة عمليات المنشأة على توليد تدفقات نقدية كافية لإعادة سداد القروض والحفاظ على القدرة التشغيلية للمنشأة وسداد توزيعات أرباح الأسهم وفى القيام بإستثمارات جديدة دون اللجوء إلى مصادر خارجية للتمويل.</p>

رد الشركة	ملاحظة الجهاز
<p>- تم موافاة السادة الجهاز المركزي للمحاسبات بتقرير الحوكمة الموقع من مدير إدارة الحوكمة فور طلبه ضمن أوراق الفحص يوم ٢٠٢٢/٢/٢١ وتم تسليمه للسادة اعضاء الجهاز المركزي للمحاسبات.</p> <p>- تم تسليم السادة الجهاز المركزي للمحاسبات صورة من محضر مجلس إدارة الشركة رقم ٢ لعام ٢٠٢٢ المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٤ والذي يثبت اعتماد المجلس لتقرير الحوكمة لعام ٢٠٢١.</p>	<p>▪ <b>تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى:</b></p> <p>٥. ورد للإدارة بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢ صورة ضوئية غير معتمدة من السلطة المختصة وغير مختومة من الشركة من تقرير مجلس الإدارة عن مدى الإلتزام بقواعد الحوكمة الصادرة بقرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٨٤ لسنة ٢٠١٦ على الرغم من طلبه كتابة بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١،٢،٦ بموجب كتابات الإدارة أرقام ١٢٣،١٢٠،١٢٤ على التوالي. وهو ما كان يتعين تداركه.</p>

رد الشركة	ملاحظة الجهاز
<p>سوف يتم اتخاذ ذلك في عين الاعتبار مستقبلا.</p> <p>نص المادة ٦٤ من القانون المشار اليه يوضح مسئولية مجلس الإدارة عن إعداد القوائم المالية للشركة وتقرير عن نشاطها عن السنة المالية و ليس ضرورة اعتماد المجلس لتلك القوائم كما ان لجنة المراجعة و الحوكمة بالشركة اعتمدت القوائم المالية الغير مدققة و التى أعدتها الشركة طبقا لنص المادة المشار اليها تلى ذلك اعتماد مجلس الإدارة للقوائم المالية المدققة و من ثم فان الشركة ممثلة فى مجلس إدارتها ولجنة المراجعة تلتزم بأحكام القوانين و القرارات ذات الصلة بهذا الشأن</p> <p>بالإضافة لما تقدم فقد قام المجلس في جلسته رقم (٤) لسنة ٢٠١٨ المنعقد بتاريخ ٢٠١٨/٣/٧ بند (ما يستجد من أعمال) بتفويض لجنة المراجعة و الحوكمة بإحالة القوائم المالية المستقلة و المراجعة غير المدققة للشركة لمراقب الحسابات اعتبارا من تاريخه. وقد تم موافاة السادة الجهاز المركزي للمحاسبات بصورة من المحضر المذكور لإثبات ذلك وتم الاطلاع عليها من قبل سيادتهم.</p> <p>وفقا لقرار هيئة الرقابة المالية رقم (٤٧) لسنة ٢٠٢٠ يحظر الجمع بين مناصبي رئيس مجلس الإدارة و العضو المنتدب و الذي قامت الهيئة بمنح الشركات المقيدة في البورصة مهلة لمدة عام لتوفيق أوضاعها اعتبارا من تاريخ نشر القرار أو أول انتخابات لمجلس إدارة الشركة، فسوف تقوم الشركة بالالتزام بتطبيق القرار المذكور في أول انتخابات لمجلس إدارة الشركة وقد ذكرت الشركة ذلك في التقرير الخاص بتطبيقات الحوكمة لعام ٢٠٢١ وتم موافاة السادة الجهاز المركزي بصورة منه.</p>	<p>٦. مخالفة الشركة لقرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٨٤ لسنة ٢٠١٦ الصادر بتاريخ ٢٠١٦/٧/٢٦ بشأن إصدار الدليل المصرى لحوكمة الشركات وكذا قواعد قيد و شطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية الصادرة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١١) لسنة ٢٠١٤ وتعديلاتها حيث تبين ما يلى:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>تم تشكيل لجنة المراجعة و الحوكمة بموجب قرار مجلس إدارة الشركة بجلسته رقم (٤) فى ٢٠٢١/٤/٢٧ بالمخالفة للبند رقم ١/٣/٢ (لجنة المراجعة) من الدليل المشار إليه و الذى نص على ان اللجنة تختار رئيسها.</li> <li>تضمنت محاضر إجتماع لجنة المراجعة و الحوكمة رقمى (٢) لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٢٠٢١/٢/١٨، (١) لسنة ٢٠٢٢ بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١٧ ضمن توصياتها اعتماد اللجنة للقوائم المستقلة و المراجعة غير المدققة عن عامى ٢٠٢٠، ٢٠٢١ على الترتيب و إحالتها لمراقب الحسابات لتدقيقها بالرغم من ان ذلك ليس من ضمن مهام اللجنة على نحو ما ورد بالدليل فضلا عن مخالفة ذلك للمادة ٦٤ من القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١.</li> <li>يتعين إتخاذ اللازم نحو أعمال نصوص القوانين و القرارات ذات الصلة إعمالا لقاعدة الإلتزام أو التفسير الواردة بالبند ٦/١ .</li> <li>حتى تاريخه لم توفق الشركة أوضاعها وفقا لقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٤٧ لسنة ٢٠٢٠ المؤرخ ٢٠٢٠/٣/٢٢ بتعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٩) لسنة ٢٠١٤ و الخاص بقواعد قيد و شطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية وكذا الكتاب الدورى رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ فى ٢٠٢٠/٤/١٩ الصادر عن الهيئة بشأن حظر الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة و منصب العضو المنتدب او الرئيس التنفيذى للشركة المقيد لها أوراق مالية بالبورصة حيث نص القرار فى مادته الثانية على العمل به فى اليوم التالى لنشره بالوقائع المصرية وتم النشر بالعدد (٩٢ تابع) فى ٢٠٢٠/٤/١٩ ولم يتم الإلتزام بمهلة توفيق الأوضاع خلال سنة من تاريخ العمل بالقرار أو أول إنتخابات لمجلس إدارة الشركة .</li> <li>يتعين اتخاذ اللازم لتصويب الوضع و مراعاة ما ورد بالقرار المشار إليه.</li> </ul>

رد الشركة	ملاحظة الجهاز
الملاحظة لم توضح تفصيلا ما هى اوجه القصور فى إجراءات الرقابة والضبط الداخلى حيث أشارت فقط الى مثال يخص مستندات بيع الاصول دون ان توضح اوجه القصور فى البيانات الخاصة بمستندات البيع وعن الغرض الذى لم يتم نظام التكاليف بالوفاء به خاصة ان الشركة لديها نظام اوراكل يشتمل على مراكز تكاليف على مستوى الفروع و الانشطة والخدمات	٧. وجود مظاهر وقصور عملية الرقابة والضبط الداخلى بالشركة على سبيل المثال ضعف الرقابة على عمليات البيع لبعض أصول الشركة نتيجة القصور الشديد فى البيانات المرفقة بمستندات البيع فضلا عن ان نظام التكاليف لا يفى بالغرض.
ورد بالملاحظة ما يشير إلى ما اتخذته الشركة من إجراءات لتوفيق أوضاعها وذلك من خلال قيام الشركة بشراء قطعة الأرض المشار إليها فى ٢٠٢١/٨/١٧ والشركة تعمل حاليا على الحصول على التراخيص والموافقات اللازمة حيث ان المدة الممنوحة للشركة تمتد حتى نهاية عام ٢٠٢٢	٨. تأخر الشركة فى اتخاذ الإجراءات اللازمة للحصول على الموافقات والتراخيص اللازمة نحو الالتزام بما ورد بقرارات مجلس إدارة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة أرقام ٢٠٢٠/١-٣ ، ٢٠٢٠/١-٨ ، بشأن قرب إنتهاء مدة الترخيص الممنوحة للنشاط بالمناطق الحرة ومنح المشروعات العاملة بنشاط تخزين السيارات التى ترغب فى الاستمرار فى مزاولة النشاط مهلة لمدة عامين اعتبارا من ٢٠٢١/١/١ لتوفيق أوضاعها للإنتقال للعمل بالمنطقة الاقتصادية بقناة السويس وفقا للخطة الزمنية المعدة وقد تبين قيام الشركة بحجز قطعة أرض رقم (١٨) من شركة البحر الأحمر للنحاس مساحتها نحو ١٠٤٤٧ متر مربع وقيمتها نحو ١٧,٦٥٥ مليون جنيه فى ٢٠٢١/٨/١٧ (بعد نحو ٨ شهور ) الأمر الذى يستلزم نهو الإجراءات اللازمة للحصول على الموافقات والتراخيص وفقا لما تضمنته الخطة الزمنية.
الشركة اعتمدت فى إعداد القوائم المالية المجمعة على القوائم المالية غير المدققة للشركات التابعة والشقيقة و هى لم يحدث بها اى تغير عن القوائم المالية المدققة و التى وردت للشركة بعد انتهاء أعمال إعداد القوائم المالية	<b>ثانيا :- القوائم المالية المجمعة</b> لم نواف حتى تاريخه بالقوائم المالية للشركات التابعة والشقيقة و تقرير مراقب الحسابات عنها المعد عنها القوائم المالية المجمعة المدققة

وقد عقب الأستاذ المحاسب/ عصام الدين إبراهيم وكيل الوزارة - القائم بأعمال مدير الإدارة بالجهاز المركزي للمحاسبات بالتالى:

ورد برد الشركة طبقا لما تم تلاوته من السيدة/ رئيس مجلس إدارة الشركة تكرار لفظ الأهمية النسبية في ردها وهذا أمر مردود عليه بأن مبدأ الأهمية النسبية ورد في إطار معايير المحاسبة المصرية فإنه لا يحدد كيفية الاعتراف أو القياس أو العرض أو الإفصاح عن أي أمر وليس في هذا الإطار ما يجعله يرحح على أي معيار محاسبي مصري محدد حيث أن الإطار لا يمثل معيار محاسبي. هذا فضلا على أن مبدأ الأهمية النسبية يخضع للحكم الشخصي لمراقب الحسابات في إصدار رأيه على القوائم المالية.

٢- طلبت السيدة / رئيسة الجمعية من السيد الأستاذ /حازم محمد الرجال - الشريك بمؤسسة KPMG حازم حسن - مراقب حسابات الشركة - تلاوة التقرير الخاص بهم على القوائم المالية للشركة في ٢١ ديسمبر ٢٠٢١ ، وقد قام سيادته بتلاوة التقرير.

### **تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية المستقلة للشركة المصرية لخدمات النقل و التجارة (ايجيترانس) في ٢٠٢١/١٢/٢١**

إلى السادة/ مساهمي الشركة المصرية لخدمات النقل و التجارة ( ايجيترانس):  
**تقرير عن القوائم المالية المستقلة:**

راجعنا القوائم المالية المستقلة للشركة المصرية لخدمات النقل والتجارة (ايجيترانس) "شركة مساهمة مصرية" والمتمثلة في قائمة المركز المالي المستقلة في ٢١ ديسمبر ٢٠٢١ وكذا القوائم المستقلة للأرباح والخسائر والدخل الشامل و التغيرات في حقوق الملكية و التدفقات النقدية عن السنة المالية المنتهية في ٢١ ديسمبر ٢٠٢١ ، وملخص للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإفصاحات.

#### **مسئولية الإدارة عن القوائم المالية المستقلة:**

هذه القوائم المالية المستقلة مسؤولية إدارة الشركة، فالإدارة مسئولة عن إعداد وعرض القوائم المالية المستقلة عرضا عادلا وواضحا وفقا لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسؤولية الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على الرقابة الداخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضا عادلا وواضحا خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ ، كما تتضمن هذه المسؤولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

#### **مسئولية مراقب الحسابات:**

تتحصر مسئوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية المستقلة في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقا لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية. وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بمتطلبات السلوك المهني و تخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية أخطاء هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم و الإفصاحات في القوائم المالية المستقلة. وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم المهني للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية المستقلة سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية المستقلة والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأي على كفاءة الرقابة الداخلية في المنشأة. وتشمل عملية المراجعة أيضا تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية و التقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة الإدارة وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية المستقلة.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة و تعد أساسا مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية المستقلة.

#### **الرأي**

ومن رأينا أن القوائم المالية المستقلة المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح، في جميع جوانبها الهامة، عن المركز المالي غير المجمع للشركة المصرية لخدمات النقل والتجارة (ايجيترانس) " شركة مساهمة مصرية" في ٢١ ديسمبر ٢٠٢١، وعن أدائها المالي غير المجمع وتدفقاتها النقدية غير المجمعة عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وذلك طبقا لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية المستقلة.

#### **تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى:**

تمسك الشركة حسابات مالية منتظمة تتضمن كل ما نص القانون و نظام الشركة على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية المستقلة متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات. وقد تم جرد المخزون بمعرفة إدارة الشركة طبقا للأصول المرعية.

البيانات المالية الواردة بتقرير مجلس الإدارة المعد وفقا لمتطلبات القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية متفقة مع ما هو وارد بدفاتر الشركة وذلك في الحدود التي تثبت بها مثل تلك البيانات بالدفاتر.

**تقرير مراقب الحسابات على القوائم المالية المجمعة  
للشركة المصرية لخدمات النقل و التجارة ( ايجيترانس ) في ٢٠٢١/١٢/٣١**

إلى السادة/ مساهمي الشركة المصرية لخدمات النقل و التجارة ( ايجيترانس ) - شركة مساهمة مصرية:  
تقرير عن القوائم المالية المجمعة:

راجعنا القوائم المالية المجمعة المرفقة للشركة المصرية لخدمات النقل والتجارة (ايجيترانس) "شركة مساهمة مصرية" والمتمثلة في قائمة المركز المالي المجمعة في ٢١ ديسمبر ٢٠٢١ وكذا القوائم المجمعة للأرباح والخسائر و الدخل الشامل والتغيرات في حقوق الملكية و التدفقات النقدية عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وملخص للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات .

**مسئولية الإدارة عن القوائم المالية المجمعة:**

هذه القوائم المالية المجمعة مسؤولية إدارة الشركة، فالإدارة مسؤولة عن إعداد وعرض القوائم المالية المجمعة عرضا عادلا وواضحا وفقا لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسؤولية الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية مجمعة عرضا عادلا وواضحا خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ، كما تتضمن هذه المسؤولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

**مسئولية مراقب الحسابات:**

تنحصر مسئوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية المجمعة في ضوء مراجعتنا لها، وقد تمت مراجعتنا وفقا لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بمتطلبات السلوك المهني وتخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية المجمعة خالية من أية أخطاء هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم و الإفصاحات في القوائم المالية المجمعة، وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم المهني للمراقب و يشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام و المؤثر في القوائم المالية المجمعة سواء الناتج عن الغش أو الخطأ، ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية المجمعة والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأي على كفاءة الرقابة الداخلية في المنشأة، و تشمل عملية المراجعة أيضا تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية و التقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة الإدارة وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية المجمعة.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة و تعد أساسا مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية المجمعة.

**الرأي**

ومن رأينا أن القوائم المالية المجمعة المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح، في جميع جوانبها الهامة، عن المركز المالي المجمع للشركة المصرية لخدمات النقل والتجارة (ايجيترانس) " شركة مساهمة مصرية" في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١، وعن أدائها المالي المجمع وتدفقاتها النقدية المجمعة عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وذلك طبقا لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بإعداد هذه القوائم المالية المجمعة.

**تقرير مراقب الحسابات مكتب حازم حسن KPMG على تقرير تطبيقات الحوكمة في  
الشركة المصرية لخدمات النقل و التجارة ( ايجيترانس ) عن عام ٢٠٢١****تقرير تأكد مناسب**

على تقرير مجلس إدارة الشركة المصرية لخدمات النقل والتجارة (ايجيترانس) - شركة مساهمة مصرية عن  
مدى تطبيق قواعد حوكمة الشركات

إلى السادة / مساهمي الشركة المصرية لخدمات النقل والتجارة (ايجيترانس) - شركة مساهمة مصرية

**المقدمة**

قمنا بمهام التأكد المناسب بشأن إعداد وعرض تقرير مجلس إدارة الشركة عن مدى تطبيق قواعد الحوكمة المعد بواسطة إدارة الشركة المصرية لخدمات النقل والتجارة (ايجيترانس) ( شركة مساهمة مصرية) عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ وذلك وفقا لنموذج تقرير مجلس الإدارة الإسترشادي المشار إليه في خطاب البورصة المصرية إلى مساهمي الشركة.

## مسئولية الإدارة

مجلس إدارة الشركة هو المسئول عن إعداد وعرض تقريره عن مدى تطبيق قواعد الحوكمة وفقا لنموذج تقرير مجلس الإدارة الاسترشادي المشار إليه في خطاب البورصة المصرية لمجلس إدارة الشركة. كما ان مجلس إدارة الشركة هو المسئول عن التأكد من تطبيق قواعد الحوكمة وفقا للتعليمات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية والدليل المصري لحوكمة الشركات الصادر بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٨٤ بتاريخ ٢٦ يوليو ٢٠١٦، وكذلك مسئول عن تحديد نقاط عدم الالتزام و مبرراتها.

## مسئولية المراجع

تنحصر مسئوليتنا في إبداء استنتاج بتأكيد مناسب بشأن مدى التزام الشركة في إعداد وعرض تقرير مجلس الإدارة المشار إليه أعلاه بنموذج تقرير مجلس الإدارة الاسترشادي المشار إليه في خطاب البورصة المصرية لمجلس إدارة الشركة، في ضوء الإجراءات التي تم أداؤها. وقد قمنا بمهام التأكد المناسب وفقا للمعيار المصري لمهام التأكد رقم (٣٠٠٠) "مهام التأكد بخلاف مراجعة أو فحص معلومات مالية تاريخية" ويتطلب هذا المعيار الالتزام بمتطلبات السلوك المهني بما فيها متطلبات الاستقلالية.

ومن أجل التوصل لهذا الاستنتاج تضمنت إجراءاتنا الحصول بصورة أساسية على الأدلة من واقع الملاحظة والاستفسارات من الأشخاص المسئولين عن إعداد وعرض تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة والاطلاع على المستندات عندما يكون ذلك مناسباً. ونحن نعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاجنا. وفقا لمتطلبات الفقرة ٤٩ (د) من معيار ٣٠٠٠ فقد انحصرت إجراءاتنا في الأمور القابلة للقياس بشكل دقيق ولم تتضمن الجوانب غير الكمية أو مدى فاعليتها أو صحتها أو اكتمالها ومنها إجراءات الإدارة للالتزام بقواعد حوكمة الشركات وكذلك تقييم أداء مجلس الإدارة ولجانته والإدارة التنفيذية والمخالفات والأحكام. ومن ثم لم تمتد مسئوليتنا أو إجراءاتنا لأغراض هذا التقرير إلى تقييم مدى فاعلية نظام المراقبة الداخلية والالتزام بنظام الحوكمة وفاعليته.

وقد أعد هذا التقرير استيفاء لمتطلبات المادة ٤٠ من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية المصرية وليس لأي غرض آخر. وبالتالي فهو لا يصلح للاستخدام إلا للغرض الذي أعد من أجله.

## الاستنتاج

من رأينا أن تقرير مجلس الإدارة عن مدى تطبيق الشركة لقواعد الحوكمة المشار إليها أعلاه خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ يتضمن المعلومات وتم إعدادها وعرضه في جميع جوانبه الهامة وفقا لنموذج تقرير مجلس الإدارة الاسترشادي المشار إليه في خطاب البورصة المصرية إلى مجلس إدارة الشركة.

## القرار

قررت الجمعية العامة العادية بإجماع السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع المصادقة على تقرير مراقبي الحسابات على القوائم المالية للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/١٢/٣١ ورد الشركة على ما ورد بهما من ملاحظات كما قررت الجمعية بالإجماع المصادقة على تقرير مجلس الإدارة عن تطبيق إجراءات الحوكمة بالشركة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ وتقرير مراقب حسابات الشركة على ما ورد فيه.

## **البند الثالث : اعتماد القوائم المالية للشركة المتمثلة في قائمة المركز المالي في ٢٠٢١/١٢/٣١ وقوائم الدخل والتدفقات النقدية والتغير في حقوق الملكية عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/١٢/٣١**

عرضت السيدة / رئيسة الجمعية على السادة مساهمي الشركة القوائم المالية للشركة المتمثلة في قائمة المركز المالي في ٢٠٢١/١٢/٣١ وقوائم الدخل والتدفقات النقدية والتغير في حقوق الملكية عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/١٢/٣١.

## القرار

قررت الجمعية العامة العادية بإجماع السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع الموافقة على اعتماد القوائم المالية للشركة المتمثلة في قائمة المركز المالي في ٢٠٢١/١٢/٣١ وقوائم الدخل والتدفقات النقدية والتغير في حقوق الملكية عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/١٢/٣١.

## **البند الرابع: اعتماد إرجاء النظر في توزيع أرباح عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/١٢/٣١ إلى النصف الثاني من العام وذلك نظراً لدخول الشركة في عدد من المشروعات والاستثمارات.**

عرضت السيدة/ رئيسة الجمعية على السادة مساهمي الشركة إرجاء النظر في توزيع أرباح عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/١٢/٣١ إلى النصف الثاني من العام وذلك نظراً لدخول الشركة في عدد من المشروعات والاستثمارات.



## القرار

قررت الجمعية العامة العادية بإجماع السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع الموافقة على اعتماد عدم توزيع أرباح مع إمكانية النظر مرة أخرى في توزيع أرباح خلال النصف الثاني من العام.

## البند الخامس: إبراء ذمة السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وإخلاء مسئوليتهم عن السنة المالية المنتهية ٢٠٢١/١٢/٣١.

عرضت السيدة / رئيسة الجمعية على السادة المساهمين إبراء ذمة كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١.

## القرار

قررت الجمعية العامة العادية بإجماع السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع إبراء ذمة كل من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١.

## البند السادس: اعتماد عقود المعاوضة التي تم إبرامها خلال العام المنتهى فى ٢٠٢١/١٢/٣١ والموافقة على الترخيص مقدما لمجلس الإدارة بإبرام عقود المعاوضة خلال السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٢/١٢/٣١.

عرضت السيدة/ رئيسة الاجتماع عقود المعاوضة التي تمت مع الأطراف ذات العلاقة خلال عام ٢٠٢١ وبعد المناقشة:

## القرار

قررت الجمعية العامة العادية للشركة بإجماع السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع الآتى :  
١. اعتماد كافة عقود المعاوضة والعقود والمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة التي تمت خلال عام ٢٠٢١ على النحو التالى :

<b>(١) عقود المعاوضة مع الشركات الشقيقة</b>	
<b>اسم الشركة</b>	<b>قيمة العقد بدون ضرائب</b>
شركة بارويل ايجيترانس للتوكيلات الملاحية- دعم فنى	٣٠٠٠٠ دولار
<b>(٢) عقود المعاوضة مع الشركات التابعة</b>	
<b>اسم الشركة</b>	<b>قيمة العقد</b>
الشركة المصرية لأعمال النقل الفنى (ايتال)- دعم فنى	١,٨٦٥,٢٤٧ جم
الشركة المصرية لأعمال النقل الفنى (ايتال)- مصروفات مباشرة	٢,٠٢٩,٤٨٢ جم
شركة ايجيترانس لحلول المستودعات - دعم فنى	١٢٠,٦٨١ دولار

٢. إعتقاد الترخيص لمجلس إدارة الشركة لإبرام عقود المعاوضة والتعاملات مع الأطراف ذات العلاقة خلال عام ٢٠٢٢ على النحو التالي:

(١) عقود المعاوضة مع الشركات الشقيقة	
اسم الشركة	قيمة العقد بدون ضرائب
شركة بارويل ايجيترانس للتوكيلات الملاحية- دعم فنى	٣٠٠٠٠ دولار
(٢) عقود المعاوضة مع الشركات التابعة	
اسم الشركة	قيمة العقد
الشركة المصرية لأعمال النقل الفنى (ايتال) -دعم فنى	١,٨٦٥,٢٤٧ جم
الشركة المصرية لأعمال النقل الفنى (ايتال) -مصاريف مباشرة مقدرة	١,٤٦٦,٩٢٠ جم
شركة ايجيترانس لحلول المستودعات - دعم فنى	١٣٨,٧٨٣ دولار

**البند السابع : تحديد بدلات حضور الجلسات ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس إدارة الشركة عن عام ٢٠٢٢**  
عرضت السيدة/ رئيسة الجمعية على السادة المساهمين تحديد بدلات حضور الجلسات ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة عن عام ٢٠٢٢، وبعد المناقشة:

### القرار

قررت الجمعية العامة العادية بإجماع السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع - مع تحفظ السادة الجهاز المركزي للمحاسبات - الموافقة على تحديد بدلات حضور الجلسات و مصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة عن عام ٢٠٢٢ كما يلي:

أولاً : بدلات حضور ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس الإدارة

- بدلات حضور الجلسة الواحدة مبلغ ٥٠٠ جنيه
- مصاريف الانتقال للجلسة الواحدة مبلغ ٩٥٠٠ جنيه

ثانياً : بدلات حضور ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء اللجان من غير التنفيذيين والمستقلين ومن ذوى الخبرة

- مصاريف الانتقال للجلسة الواحدة مبلغ ٧٠٠٠ جنيه

ثالثاً : الموافقة على تحديد المكافأة الشهرية لرئيس مجلس الإدارة خلال عام ٢٠٢٢

- مكافأة رئيس مجلس الإدارة مبلغ ٧٥ ألف جنيه شهرياً.

رابعاً : الموافقة على تحديد مقابل حضور مجلس الإدارة لعضو مجلس الإدارة من غير التنفيذيين والمستقلين من ذوى الخبرة لمن ليس عضواً بأي من لجان مجلس الإدارة خلال عام ٢٠٢٢

- مقابل أعمال مجلس الإدارة لأعضاء مجلس الإدارة من غير التنفيذيين والمستقلين من ذوى الخبرة) فيما عدا رئيس مجلس الإدارة) لمن ليس عضواً بأي من لجان مجلس الإدارة خلال عام ٢٠٢٢ بمبلغ ١٥٠ ألف جنيه سنوياً.

خامساً : الموافقة على تحديد مقابل حضور لجان مجلس الإدارة لأعضاء اللجان من غير التنفيذيين والمستقلين من ذوى الخبرة خلال عام ٢٠٢٢

- مقابل حضور لجان مجلس الإدارة لأعضاء اللجان من أعضاء مجلس الإدارة من غير التنفيذيين والمستقلين من ذوى الخبرة خلال عام ٢٠٢٢ مبلغ ١٥٠ ألف جنيه سنوياً.
- مقابل حضور لجان مجلس الإدارة لأعضاء اللجان من غير التنفيذيين والمستقلين من ذوى الخبرة لمن ليس عضواً بمجلس الإدارة مبلغ ٧٥ ألف جنيه سنوياً.

و يعتبر حضور جلسات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة منه واجتماعات الجمعية العامة العادية وغير العادية بواسطة تقنيات الاتصال الحديثة مرئية أو صوتية حضوراً فعلياً ويسري عليه أحكامه تماشياً مع قرار الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة رقم ١٦٠ الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٣/١٨.

**البند الثامن : تعيين السيد مراقب الحسابات وتحديد أتعابه عن السنة المالية المنتهية فى ٢٠٢٢/١٢/٣١ بالإضافة الى السادة الجهاز المركزى للمحاسبات**

عرضت السيدة / رئيسة الجمعية على السادة المساهمين الموافقة على إعادة تعيين ا. / حسام الدين عبد الوهاب - الشريك بمؤسسة KPMG حازم حسن مراقباً لحسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٢ وتحديد أتعابه بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط مائة ألف جنيه) لمراجعة القوائم المالية بالإضافة إلى الجهاز المركزي للمحاسبات و تحديد أتعابه بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط مائة ألف جنيه) بدون زيادة عن العام السابق.

**القرار**

قررت الجمعية العامة العادية للشركة بإجماع السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع إعادة تعيين ا. / حسام الدين عبد الوهاب - الشريك بمؤسسة KPMG حازم حسن مراقباً لحسابات الشركة عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ / ١٢ / ٢٠٢٢ وتحديد أتعابه بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط مائة ألف جنيه) لمراجعة القوائم المالية بالإضافة إلى الجهاز المركزي للمحاسبات وتحديد أتعابه بمبلغ ١٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط مائة ألف جنيه) بدون زيادة عن العام السابق.

**البند التاسع : اعتماد التبرعات التى تمت خلال العام المنتهى ٢٠٢١/١٢/٣١ والترخيص لمجلس الإدارة بالتبرع خلال العام المالى ٢٠٢٢ فيما يزيد عن ألف جنيه**

عرضت السيدة / رئيسة الاجتماع حدود التبرع المخولة لمجلس الإدارة في ضوء موافقة الجمعية العامة العادية السابقة كما افادت بأنه معروض على الجمعية الموافقة على التبرع خلال عام ٢٠٢٢ فى حدود ٣٠ ألف جنيه ومبلغ ١٥٠ ألف جنيه للمسئولية الاجتماعية للشركات.

**القرار**

قررت الجمعية العامة العادية للشركة بإجماع السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع اعتماد ما تم صرفه خلال عام ٢٠٢١ والترخيص لمجلس الإدارة بالتبرع خلال عام ٢٠٢٢ كما يلي:  
- بند التبرعات ٣٠٠٠٠٠ جنيها (ثلاثون ألف جنيه فقط لا غير).  
- بند المسئولية الاجتماعية للشركات ١٥٠٠٠٠٠ جنيها (مائة وخمسون ألف جنيه فقط لا غير).

وفى تمام الساعة ٤:٣٠ عصر نفس اليوم، وبانتهاء جدول الأعمال انتهى الاجتماع.

هذا وقد قررت الجمعية العامة بإجماع السادة المساهمين الحاضرين والممثلين في الاجتماع الموافقة على تفويض السيد الاستاذ / هشام حامد هاشم - المحامى بطاقه رقم ٢٨٨١٠٠٢٠٣٠٠١٥٦ مجتمعين او منفردين فى اتخاذ اجراءات اعتماد وتوثيق محضر الجمعية العامة العادية عاليه بالهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة والهيئة العامة للرقابة المالية و مكاتب الشهر العقارى والتوثيق والغرف التجارية والسجل التجارى وأي جهة حكومية يستلزم التوقيع أمامها لتنفيذ ما جاء بمحضر اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة من قرارات تسليم وتسلم واستيفاء كافة المستندات اللازمة فى هذا الشأن وكذلك التأشير بذلك بالسجل التجارى.

أمين السر

جامعى الأصوات

رانيا فاروق بسطويسى

السيد / أحمد شريف محمد حلمي  
السيد / محمد إبراهيم مصطفى أحمد

مراقب الحسابات  
ا. / حازم الرجال  
مكتب حازم حسن KPMG

## الجهاز المركزى للمحاسبات (مراقب الحسابات)

مدير عام  
نائب مدير الإدارة  
(محاسب / أحمد فاروق بدوي)

مدير عام  
نائب مدير الإدارة  
(محاسب / عادل محمد عبد السلام)

وكيل الوزارة ونائب أول مدير الإدارة  
(محاسب / جورج نبيل عزيز)

وكيل الوزارة  
قائم بأعمال مدير الإدارة  
(محاسب / عصام الدين إبراهيم)

رئيسة الجمعية  
(عبير وائل لهيطه)

### إقرار

أقر أنا عبير وائل صديق لهيطه بصفتى رئيس الاجتماع بأنى مسئولاً مسئولية قانونية كاملة عن صحة ما ورد فى هذا المحضر من بيانات ووقائع وإجراءات إنعقاد وذلك فى مواجهة الغير والمساهمين أو الشركة والهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة.

المقر بما فيه

رئيس الاجتماع